



المقدمة للتاريخ المبكر للكتاب الفقهي

معالي فضيلة الشيخ العلامة صالح بن عبد العزيز آل الشيخ



لقاءات
المعهد العالي للقضاء



جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية
المعهد العالي للقضاء



الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه، وسلم أما بعد:

إنه وفي يوم الاثنين الرابع عشر من شهر ربيع الأول لإحدى وأربعين وأربعمائة وألف، تزيت جامعتنا الموقرة، بزيارة معالي الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، بدعوة من المعهد العالي للقضاء في الجامعة، والذي شرفت بأني أحد الدارسين فيه، وكانت محاضرة معاليه معنونة بعنوان: "تاريخ الكتاب الفقهي".

وقد قمت بتفريغها، وتعديل ما يحتاج إلى تعديل ليستقيم الكلام إذا قرء، وحذف مكرر الألفاظ، والتقديم والتأخير الذي يجري في الكلام، وعنونتها بهذا العنوان؛ لأن معالي الشيخ ذكر ذلك في ثنايا هذه المحاضرة، وألحقت بها مداخلة فضيلة المشايخ الفقهاء، وتعقيبات معالي الشيخ على تلك المداخلات لما فيها من فوائد، وجعلت لأجزاء من المحاضرة عناوين بين معكوفتين []، وقمت بتقسيم النص وتفقيره، عسى أن أكون وفقت في ذلك.

وقد حوت هذه المحاضرة على فوائد جمة، وهي تصلح لأن تكون مدخلا لكتب التاريخ الفقهي، إذ كان مقصد معالي الشيخ التبسيط والتقريب على الطلبة، وإني لا أزال أتمنى أن أقرأ لو كتابا واحدا على معالي الشيخ؛ لأستفيد منه وأنا أحد الذين هم عيال على أشرطته، وهو أب روعي لي جزاه الله عنا خير الجزاء.

عبد الله بن مسفر بن عبد الله آل عبد الله الشمراني

المحتويات

مقدمة عميد المعهد العالي للقضاء معالي الشيخ الدكتور عبد السلام السليمان لفضيلة معالي الشيخ	
صالح بن عبد العزيز بن إبراهيم آل الشيخ	٥
المقدمة للتاريخ المبكر للكتاب الفقهي	٧
[سبب هذه المحاضرة]	٧
[شكر و عرفان]	٨
[إلماحة عن تاريخ الكتاب الفقهي وسبب تشعبه]	٨
[تحديد المراد بالفقه وتدوينه]	٩
[أمر الله بالتدوين والعصر الأول فيه]	٩
[الصحف الحديثية المكتوبة]	١١
[شبه المستشرقين حول تدوين الفقه وجهود العلماء في الرد عليهم]	١٣
[تدوين الفقه عند تبع التابعين]	١٥
[التصنيف عند تبع تبع التابعين]	١٧
[التدوين الفقهي بعد عام مائة وعشرين]	١٩
[تقسيم مراحل تاريخ التدوين الفقهي]	١٩
[علماء الأمصار المجتهدين]	٢٠
[مذهب أبي حنيفة]	٢١
[دور محمد بن الحسن في التدوين للمذهب الحنفي]	٢٢
[وجود أقوال لأبي حنيفة في كتب المذهب الحنفي]	٢٢

- ٢٣ [دور أبو يوسف في انتشار مذهب الحنفية]
- ٢٣ [ثروة الخلاف الفقهي بن الحنفية وغيرهم]
- ٢٤ [التدوين الفقهي عند الحنفية في القرن الثالث]
- ٢٥ [مذهب الإمام مالك، وطريقته في الموطأ]
- ٢٦ [دور عبد الرحمن بن القاسم في تدوين فقه مالك]
- ٢٦ [دور سحنون في تدوين فقه مالك]
- ٢٨ [نشأة الإمام الشافعي ومذهبه]
- ٢٩ [أصحاب الشافعي]
- ٣٠ [دور الربيع بن سليمان والبويطي في تدوين فقه الشافعي]
- ٣١ [تدوين الفقه الشافعي بعد وفاة الشافعي]
- ٣٢ [مذهب أحمد بن حنبل]
- ٣٣ [دور الخلال في تدوين فقه أحمد بن حنبل]
- ٣٤ [دور غلام الخلال والخرقي في تدوين فقه أحمد]
- ٣٤ [الخلاف في مذهب أحمد بين غلام الخلال والخرقي]
- ٣٥ [ملخص الملحة التاريخية للتدوين المبكر للكتاب الفقهي]
- ٣٦ [الكتب التي حررت المذاهب عند أصحابها]
- ٣٦ [الطريقة المثلى لإدراك الحراك العلمي في التدوين الفقهي]
- ٣٧ [تنبيه على وجود خلل في كتب المشجرات للمصنفات الفقهية]
- ٣٨ [التوصيات الختامية]

- ٤٠ [هلاك العلم]
- شكر فضيلة عميد المعهد معالي الشيخ الدكتور عبد السلام السليمان، بعد محاضرة
- ٤٢ معالي الشيخ للمداخلات.
- ٤٣ كلمة معالي مدير الجامعة أ.د أحمد بن سالم العامري
- ٤٥ مداخلة معالي الشيخ الدكتور عبد الله بن صالح بن عبد الله بن حميد.
- ٤٧ تعليق معالي الشيخ صالح آل الشيخ على مداخلة معالي الشيخ صالح بن حميد.
- ٤٨ مداخلة معالي الشيخ عبد الله بن خنين
- ٥٠ مداخلة فضيلة الشيخ الدكتور عبد الله الشري
- ٥١ تعليق معالي الشيخ صالح آل الشيخ على مداخلة الشيخ الدكتور عبد الله الشري.
- ٥٣ مداخلة فضيلة الشيخ الدكتور عبد الله السلمي
- ٥٦ تعليق معالي الشيخ صالح آل الشيخ على مداخلة الشيخ الدكتور عبد الله السلمي.
- ٦٢ مداخلة فضيلة الشيخ الدكتور يوسف الشبيلي:.....
- ٦٤ تعليق معالي الشيخ صالح آل الشيخ على مداخلة الدكتور يوسف الشبيلي.....
- ٦٨ كلمة الخاتمة من عميد المعهد العالي للقضاء معالي الشيخ الدكتور عبد السلام السليمان.....

مقدمة عميد المعهد العالي للقضاء معالي الشيخ الدكتور عبد السلام السليمان لفضيلة

معالي الشيخ صالح بن عبد العزيز بن إبراهيم آل الشيخ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين.

في هذه الليلة المباركة التي نسعد فيها بلقاء عالم من علماء المملكة العربية السعودية هو شيخنا معالي الشيخ: صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ. جده هو من أسس المعاهد العلمية، والكليات، وكلية الشريعة في بداياتها في هذا البلد المبارك. من بعدها أسس المعهد العالي للقضاء الذي تخرج منه عدد من أصحاب الفضيلة العلماء، وقد كنت أفتش في بعض الملفات القديمة في المعهد العالي للقضاء، فوجدت في تأسيس هذا المعهد عام خمسة وثمانين بعد الثلاثمائة والألف للهجرة = نخبة من العلماء كانوا طلابا في هذا المعهد منه على سبيل المثال:

- الشيخ صالح اللحيدان

- الشيخ صالح الفوزان

- الشيخ صالح السدلان

- الشيخ صالح الأطرم

- الشيخ عبد الله الجبرين

وعدد من علماء هذا البلد قد درّسوا في هذا المعهد الذي وجد عناية كبيرة من سماحة

الشيخ محمد بن إبراهيم.

كما وجدت مخاطبات ورسائل من سماحة الشيخ إلى الشيخ عبد العزيز بن باز رحمه الله، وكذلك للشيخ عبد الله بن حميد؛ يرسلهم من أجل أن يحاضروا في هذا المعهد، ومن أجل أن يؤسسوا جيلا قويا؛ ليحمل هذه الرسالة العظيمة، وهذا ما حصل والله الحمد.

أتى من بعد الشيخ محمد بن إبراهيم أبناؤه رحمهم الله جميعا منهم:

الشيخ عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم، وكان نائبا للرئيس ورئيسا للمعهد العالي للقضاء، وهو كما أعلم أول مدير لجامعة الإمام.

وجدت أيضا من خلال النظر في تلك الملفات عناية العلماء الكبار بالمعهد العالي للقضاء، وهذا بلا شك شرف عظيم، ونحن في هذا اليوم امتدادا لذلك الجيل مع معالي شيخنا الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ.

في البدء نذكر معالي الدكتور أحمد بن سالم العامري الذي له جهد عظيم خاصة في هذه الجامعة في تنظيمها، وفي تأسيسها. كما وجد المعهد العالي للقضاء عناية خاصة؛ لما يعلم معاليه من أهمية هذا الصرح الكبير. نسأل الله سبحانه وتعالى أن يجعل ذلك في ميزان حسناته.

في هذه الليلة محاضرنا وشيخنا -حفظه الله- يحدثنا عن تاريخ الكتاب، ونسأل الله سبحانه وتعالى له التوفيق والإعانة، ولا شك أنه شرف كبير لنا أن نحظى بهذا اللقاء مع معالي الشيخ نسأل الله له التوفيق، ونفتح المجال لمعالي الشيخ للبدء في هذه المحاضرة.

المقدمة للتاريخ المبكر للكتاب الفقهي

بسم الله الرحمن الرحيم.

الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه، وعلى آله وصحبه وسلم تسليما كثيرا. نشهد أنه بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وجاهد في الله حق الجهاد، وتركها على بيضاء نقية ليلها كنهارها لا يزيغ عنها بعده صلى الله عليه وسلم؛ إلا هالك.

اللهم صل وسلم على عبدك ورسولك محمد كلما صلى عليه المصلون، وصل اللهم وسلم على عبدك ورسولك محمد كلما غفل عن الصلاة عليه الغافلون، أما بعد:

أيها الاخوة الكرام: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.

في فاتحة هذه المحاضرة أحمد إليكم الله تعالى أن يسر لنا أسباب الخير، وأعانا عليها، ونسأله سبحانه أن يثبتنا على دينه، وأن يقيمنا على الملة، وأن يقيم بنا الملة، وأن يجعلنا للمتقين إماما، ونسأله سبحانه أن يجعلنا ممن غفر ذنبه، وعفى عنه وكتب له العافية في الدنيا والآخرة إنه على كل شيء قدير.

[سبب هذه المحاضرة]

التقيت بفضيلة الأخ الشيخ الدكتور: عبد السلام السليمان عضو هيئة كبار العلماء، وعميد المعهد العالي للقضاء، وطلب مني أن أشارك في هذا البرنامج العلمي، ولقاءات المعهد العالي للقضاء، فرحبت بذلك ثم كتب لي أن يكون موضوع اللقاء تاريخ الكتاب الفقهي.

[شكر وعرفان]

وإني بهذه المناسبة، ومناسبة الدعوة، وما تفضل به ابتداء في ذلك = إني أشكر أولاً المعالي مدير الجامعة تنظيمه لهذا اللقاء، وحضوره، وهذه الحفاوة التي لا تستغرب من جامعة تحتضن أهل العلم، وتحتضن الكلمة الطيبة، وتحتضن أمانة العلم، ونشر العلم، وأن يأخذ اللاحق بما أخذ السابق من الحرص على أهل العلم وطلبة العلم في هذه الجامعة العريقة. وأشكر لفضيلة الدكتور عبد السلام السليمان دعوته الكريمة جزاهم الله جميعاً خير الجزاء.

[إلماحة عن تاريخ الكتاب الفقهي وسبب تشعبه]

هذا الموضوع اختاره المعهد العالي للقضاء، وهو تاريخ الكتاب الفقهي، ولا شك أن المطلع على تاريخ العلوم العربية بأنواعها، وفنونها؛ ليعلم أن مثل هذا الموضوع يحتاج إلى محاضرات كثيرة، وإلى دروس تصلح أن تكون منهجاً في فصل دراسي كامل؛ لكثرة جنباته وبدائياته وتفصيله، وكثرة الشبهات التي ترد عليه، والجواب عنها، ونحو ذلك مما نشير إليه إن شاء الله تعالى في المحاضرة.

سبب طول هذا الموضوع تعدد جنباته عن تاريخ العلوم الذي هو تاريخ الناس، وتاريخ العلماء، وتاريخ الفقه، فإذا أردت أن تتحدث عن الفقه، فإنك تتحدث عن علماء الفقه على مدى أربعة عشر قرناً، وإذا أردت أن تتحدث عن الكتاب الفقهي، فإن معنى ذلك أن تتحدث أيضاً عن الحركة العلمية الشاملة في الفقه على مدى أربعة عشر قرناً وزيادة، وهذا لاشك أنه عمل ضخم كبير يحتاج إلى جهود كثيرة، ولقاءات متعددة؛ ولكن لن نعدم أن

نخصص مقدمة؛ لفهم هذا الموضوع، وبداياته مما ييسر لطالب العلم أن يفهم شيئاً من تاريخ علم الفقه مدوناً، ونعني تاريخ الكتاب الفقهي.

والعلوم الإسلامية تحتاج إلى تدوين لتاريخ علومها وكتبها، فنحتاج إلى تاريخ لكتب التفسير، وتاريخ لكتب القراءات، والتاريخ الحديث، وكتب الحديث، وتاريخ لعلوم العربية النحو والبلاغة، وتاريخ لكتب التاريخ وكتب السير، وتاريخ أيضاً لكتب الفقه ونحو ذلك.

[تحديد المراد بالفقه وتدوينه]

الفقه إذا أطلق يراد به المسائل الفقهية، أما العلوم المساعدة الصناعية التي ينبغي أن تساعد في الفقه، كأصول الفقه ونحو ذلك، فلا تدخل في حديثنا هذا؛ لأنه سيكون هناك تشعب كبير في البحث، فإذا أردنا أن نبحث في تاريخ الكتاب الفقهي، فنعني به: تدوين الفقه في الصحف على نحو كتاب، وسواء كان التدوين تدويناً شاملاً، أو كان تدويناً جزئياً لبعض المسائل الفقهية.

[أمر الله بالتدوين والعصر الأول فيه]

خص الله جل وعلا هذه الأمة أمة محمد صلى الله عليه وسلم بأنها أمة اقرأ، وكان أول ما أنزل على النبي صلى الله عليه وسلم ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝﴾ [العلق من الآية ١ الى الآية ٤]، فالقراءة تقتضي مقروءاً، والمقروء مكتوباً، وعلم بالقلم تقتضي العناية بالقلم، وهذه الآيات كما هو معلوم من أول ما

أنزل في مكة، فهي أمر مبكر بأن تعني هذه الأمة بالكتابة، والتدوين، والقراءة، وتعلم الكتابة، وتعلم القراءة.

وفي فاتحة القرآن العظيم في سورة البقرة ﴿الْمَ، ذَلِكَ أَلْكَتَبُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة من الآية ١ الى الآية ٢] والكتاب يعني أن يكون مكتوبا معلوما. كما أنه كُتِبَ في عهد النبي صلى الله عليه وسلم القرآن في صحف كانت تجمع في صندوق كبير في مسجده عليه الصلاة والسلام عند أحد السواري، ثم جمع مرة أخرى في عهد أبي بكر، ثم جمع مرة أخرى، ووزع على الأمصار في عهد عثمان بن عفان رضي الله عنهم أجمعين.

فحث الله جل جلاله وتقدست أسمائه هذه الأمة على الكتابة والقراءة والتدوين، وأن يكون هناك كتبها، ولهذا جاء التدوين مبكرا، وامثل له الصحابة رضوان الله عليهم في عهده صلى الله عليه وسلم، وأول ما دون القرآن، وبعض الأحكام المتنوعة؛ لكن كان الكتاب في عهده عليه الصلاة والسلام قليلين.

وكانت الأدوات المساعدة في التدوين من الجلود، ونحوها، والأحبار ونحوها كانت صعبة، وكانت الأمة مشغولة بالفتوحات، ومشغولة بتثبيت الديانة ونشرها، فكانت الكتابة في عهده صلى الله عليه وسلم لكثير من المسائل قليلة، وليست كثيرة بالنسبة إلى ما آلت إليه الأمور في الحضارة الإسلامية.

وهذا طرف من الأسباب التي ذكرتها؛ لكن مع ذلك كانت هناك كتابة مبكرة لعدد من الموضوعات في عهده صلى الله عليه وسلم، وفي عهد الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم كانت هناك كتابات وتدوين على أكتاف الإبل، وعلى الجلود ونحو ذلك، ثم في عهد التابعين.

[الصحف الحديثية المكتوبة]

النظر في هذا الموضوع أي: موضوع الفقه، وكتب الفقه؛ يقتضي هذه المقدمة، وهو أن نفهم أن تدوين الفقه يختلف عن التصنيف الفقهي الذي آل به الأمر إلى الكتب الفقهية، فكانت هناك مرحلة سبقت التصنيف الفقهي، وكتابة كتب الفقه ألا وهي؛ التدوين الفقهي في عهد النبي صلى الله عليه وسلم، والخلفاء الراشدين، والعهد الأموي إلى سنة مائة وعشرين للهجرة تقريبا، فكان مما دون من الأحكام الفقهية الصحيفة التي كتب فيها النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعمر بن حزم أحكام الصدقات والديات، والفروض، وهي صحيفة معروفة مروية بأسانيد كثيرة مجملة، وقد رواها أصحاب السنن كما هو معروف لأهل الاختصاص، وكانت هناك أيضا صحيفة عند أنس بن مالك رضي الله عنه كما رواه ابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، وكانت هناك صحيفة خاصة بالصدقات، وعمر رضي الله عنه كان عنده كتاب أيضا يتعلق بالصدقات، والديات ونحو ذلك، وعلي بن أبي طالب رضي الله عنه كان عنده صحيفة أو أكثر من الصحف يضعها في جراب سيفه كما قاله ابنه محمد من الحنفية رضي الله عنهم أجمعين فيها الكلام عن الصدقات والديات وأشبه ذلك، وكان التدوين في عهد الخلفاء الراشدين، وعهد النبي صلى الله عليه وسلم لهذه المسائل الصدقات والديات والفروض ونحو ذلك، وزيد بن ثابت رضي الله عنه أفرض هذه الأمة كان عنده كتاب مفصل كتبه بفهمه للآيات، وما أمر به النبي صلى الله عليه وسلم في الفرائض.

هذه الكتابات كانت في هذه المسائل المهمة، أما المسائل الأخرى في العبادات فلم تكن تُقصد بالكتابة؛ لأنها تتعلق بالعمل؛ حاشا ما صنعه جابر رضي الله عنه فيما رواه جابر بن عبد الله في صفة حجته صلى الله عليه وسلم مما هو معروف عند أهل العلم بمحدث جابر بن

عبد الله الطويل في الحج الذي رواه مسلم في صحيحه في أثناء كتاب الحج، وأما بقية المسائل في الصلاة، والصيام، ونحو ذلك فلم تكن مكتوبة؛ لأنها تتلقى بالنقل، ولأنه لا حاجة لكتابتها وتفقيه الناس بها؛ بل الناس يتلقونها بالعمل، ويتلقونها بما يرون الناس ويرون عمل الصحابة عليه.

أيضا ممن اهتم بالتدوين المبكر للفقهاء عروة بن الزبير أحد فقهاء المدينة المشهورين، فقد روى من طريق ابنه هشام بن عروة أن أباه عروة بن الزبير كان عنده صحف، أو قال كتب فقدها يوم الحرة أي: نحو عام ثلاثة وستين للهجرة في أواخر ذي الحجة لما كانت وقعت الحرة احترقت، وقال هشام بن عروة إن أباه عروة بن الزبير حزن حزنا شديدا على ما فقده من هذه الكتب، والصحف التي كان يكتبها، وزيد بن ثابت دون الفرائض كما هو معلوم وهذه الفرائض كانت مدونة في كتاب ورويت مستقلة، وتروى بأسانيد كما في كتب البرامج وكتب المشيخات، وهي موجودة ولها شرح أيضا، وشرحها أحد التابعين، وأقرأ هذا الشرح في المدينة.

هذه الصحيفة، أو صحف زيد بن ثابت في الفرائض هي أول كتاب شرح في الإسلام شرحه التابعون وتلقوه، وكان الزهري الإمام المعروف يقول الحمد لله الذي بقيت كتب، أو كتاب زيد بن ثابت في الفرائض، فقد حفظ على الناس دينها، أو حفظ على الناس فرائضها، وهذا أمر عظيم جليل في هذا الأمر، والتابعون دونوا في صحفهم أيضا الكثير من المسائل الفقهية، فلم يحول كتاب الحج، ولغيره كتاب السنن، ونحو ذلك في التابعين. وكان الورق كما هو معلوم غير موجود، إنما كانوا يكتبون على الجلود، ونحو ذلك إلى نهاية القرن الأول إلى نحو سنة مائة إلى سنة مائة وعشرين تقريبا.

[شبه المستشرقين حول تدوين الفقه وجهود العلماء في الرد عليهم]

هذا العرض الموجز المختصر بأمثلة محدودة دعا إليه ضرورة أن يكون عند طالب العلم معرفة بأن التدوين الفقهي كان مبكرا، وأن من يطعنون في الشريعة، ويطعنون في الفقه الإسلامي كما طعنوا في السنة والحديث، وفي تدوين السنة أيضا = طعنوا في تدوين الفقه، وقالوا إن تدوين الفقه كان متأخرا، وهذا غلط؛ فإن تدوين الفقه كان مبكرا، وإنما التصنيف الفقهي على هيئة كتب مبنية لها ترتيبها كان متأخرا بعد سنة مائة وعشرين للهجرة كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

لهذا نقول هنا إنه قد غلط عدد من المستشرقين ك: شاخت، وجولد زهير وأمثالهم، وتبعهم في شيء من ذلك بروكلمان الألماني في كتابه تاريخ الأدب العربي = هؤلاء كلهم أرادوا بكتاباتهم نظرية تقول: إن تدوين الفقه لم يكن إلا بعد سنة مائة وعشرين أرادوا أن يقولوا إن التدوين الإسلامي كان متأخرا؛ لأن النصراني، إنما دونوا فقههم بعد أكثر من أربعمئة سنة من زمن عيسى عليه السلام، واليهود في المشنى المعروفة القسم الفقهي من التلمود، إنما دونوا بعد نحو ستمائة سنة من عهد موسى عليه السلام، فظنوا أن تدوين الفقه الإسلامي كان كذلك، وهذا غلط كما ذكرنا بعض الأمثلة.

وقد رد عليهم ردا جيدا عدد من أهل العلم الذين بحثوا هذا الأمر بحثا متعمقا، ومن أمثلهم في ذلك الأستاذ القدير فؤاد سزكين في كتابه تاريخ التراث العربي الذي طبعته مترجما جامعة الإمام محمد بن سعود في عشرة أجزاء طبعت أكثر أجزائه في عشر مجلدات، فقد خصص الجزء الأول من المجلد الثالث في الفقه ردا على هذه الفرية، ودون وكتب المراجع الأصيل التي أثبتت التدوين المبكر للفقه الإسلامي في عهد النبي صلى وسلم، وفي عهد الصحابة،

والتابعين وذكر المراجع سواء كانت من نقول مبكرة من الكتب، أو من المخطوطات، أو من كتب البرامج والمشیخات والأسانید، وهذا مهم جدا، وهو تاریخ التراث العربی فی رد كلامهم.

وكتب أيضا الأستاذ الدكتور محمد مصطفى الأعظمي كتابين في ذلك أحدهما: دراسات في الحديث النبوي، وقد استغرق نحو من خمسين صفحة في إثبات أن الصحابة رضوان الله عليهم وكبار التابعين دونوا صحفا كثيرة موجودة، ونقلت بالأسانيد مستقلة، ولم يكن نقل العلم سواء في الحديث، أو الفقه عن طريق الحفظ، وإنما جمعوا ما بين الحفظ وما بين التدوين الكتابي، وهذا كان كثيرا في ذلك الوقت، وكتب نحو من خمسين صفحة فيها أكثر من مائة من أهل العلم دونوا الفقه، والسنن الفقهية عن النبي صلى الله عليه وسلم، وعن الخلفاء في هذا الموضوع.

كذلك هناك عدد من الاجتهادات في كتب مماثلة مما يؤكد لك أن النظرية الأوروبية التي ابتدأت في أوائل القرن العشرين من الكتاب المستشرقين الذين كعادتهم في عداوتهم للإسلام وعلوم الإسلام، والتي تقول: إن كتابة التدوين الفقهي كانت متأخرة بعد نحو سنة مائة وعشرين، وهذا خطأ فادح، وإنما كل المراجع، والأسانيد تثبت وجود صحف كثيرة، وكتب في ذلك؛ لكن لم تكن على هيئة التصنيف؛ لأن هناك أسباب كثيرة ذكرت لكم بعضها من انشغال علماء الأمة بتعليم الناس في الفتوحات، وترسيخ الإسلام، ولم يكن الورق والأحبار متوفرة، والحضارة كانت على نحو ما ذكرت، ولم يكن عصر التدوين موجودا بهذا الحجم الكبير.

الفتوى في زمن التابعين كثرت جدا، والناس يسألون، ويدونون قال ابن القيم رحمه الله في إعلام الموقعين في بعض كلامه قال أو كما قال: كان يروى، عن ابن شهاب الزهري ثلاث كراريس في الفتاوى، وكذلك عن الحسن البصري سبع كراريس في الفتاوى، وهذا يدل على أن كبار وأواسط التابعين كان يُكتب عنهم العلم، ويدون في وقت مبكر في الفتاوى الفقهية التي هي جزء من الفقه وبينى عليها الفقه فيما بعد. حركة التابعين في الأجوبة عن المسائل كانت كثيرة في الأمصار سواء كانت في مكة والمدينة، أو كانت في البصرة والكوفة، أو كانت في الشام ومصر، أو في غيرها.

[تدوين الفقه عند تبع التابعين]

كان النشاط العلمي في السؤال والجواب، ونحوه كثيرا؛ لذلك نشط العلماء في تدوين أقوال الأئمة من الصحابة، والتابعين، وتبع التابعين في المسائل الفقهية، وهذه مرحلة أتت بعد سنة مائة وعشرين للهجرة، وهي أن الكتاب الفقهي صار يُجمع فيه أقوال الصحابة، وأقوال التابعين مع أقوال النبي صلى الله عليه وسلم في مسائل العلم المختلفة، وكان ممن بكر في ذلك مالك بن أنس الأصبحي الإمام رحمه الله المتوفى سنة تسع وسبعين ومائة في كتابه الموطأ، والإمام عبد الله بن وهب في كتابه الجامع، ثم جاء كبار أهل العلم الذين جمعوا فكتبوا الكتب الطويلة في الجمع بين فقه التابعين، وفقه تبع التابعين إضافة إلى فقه الصحابة، وأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم.

فجاءت المصنفات الكبار كمصنّف أبي بكر بن أبي شيبة، ومصنّف الإمام عبد الرزاق بن همام رحمه الله تعالى، وسنن سعيد بن منصور، ونحو ذلك مما كان أرضية كبيرة جدا للتصنيف الفقهي، والأحكام الفقهية، والاجتهاد الفقهي في ذلك الزمن. كان هذا التدوين يهتم به جلُّ الأمة في ذلك الوقت قبل أن تترسخ المذاهب الأربعة الفقهية، وكان ترسيخ المذاهب الأربعة الفقهية في زمن مقارب لذلك، وبعد ذلك؛ لكن قدّمت ذلك لأنها هي الحركة الشاملة.

كان في كل بلد في مكة، والمدينة، وفي الأمصار جميعا هناك كتابة لفقهِ الصحابة، وفقهِ التابعين، وفقهِ تبع التابعين. فتجد في هذه الأقوال التي منها استقى الأئمة فقهِهم بما نقل لهم من ذلك، أو سمعوه، أو قرأوه في الصحف المنقولة عن ذلك، ثم دونها هؤلاء الأئمة في كتبهم. إذًا، الكتب المصنفة الكبيرة التي خدمت الفقهِ الإسلامي هي كتب أهل الحديث الكبار، والتي ذكرنا بعضها منها كموطأ الإمام مالك رحمه الله تعالى، وجامع عبد الله بن وهب، ومصنف عبد الرزاق، ومصنف ابن أبي شيبة، وسنن سعيد بن منصور، فكانت هذه نواة كبيرة في ذلك الوقت المبكر.

[التصنيف عند تبع تبع التابعين]

هذا النوع من التصنيف أي: تصنيف المصنِّفات نُسَجَّ على منواله كتابة الفقه عن طريقة كتابة أقوال الصحابة، والتابعين، وتبع التابعين، ونشط له في ترتيبه وجمعه عالمان فاضلان جليلان: أما الأول فهو:

الأثرم صاحب الإمام أحمد، وكتب كتابه السنن؛ ولكنه لم ينقل منه إلينا إلا القليل. والآخر: وهو الموجود عندنا أكثره، وهو كتب الإمام محمد بن إبراهيم بن المنذر الذي خدم الإسلام خدمة أولى بكتبه، وخاصة كتاب الأوسط في الإجماع والسنن والاختلاف.

وهذا الكتاب كتاب الأوسط كان فيه:

- جَمَعُ للفقه بأنواعه من حيث الدليل، ومن حيث الشرح، فهو كأنه شرح المصنِّفات
- ونقل أقوال التابعين بإسنادها
- وأضاف إليها أقوال الأئمة.

نعم كانت عليه مؤاخذه من بعض أهل العلم أنه ينسب إلى الإمام مالك، أو ينسب إلى الإمام الشافعي، أو ينسب إلى الإمام أبي حنيفة، أو نحوهم ما لا يوجد في كتبهم؛ لكن هو مؤتمن على نقله على نحو ما نُقِلَ إليه رحمه الله تعالى، وهو إمام حجة ثبت أجمع العلماء على الثناء عليه، وهو صاحب الكتب المعروفة الإجماع، والخلاف، والأوسط، ونحو ذلك.

الأوسط قد طبع حديثا، وهو كتاب كبير؛ لكن يُفْتَقَدُ منه المجلد الثاني من أصل المخطوط التركي الذي يشتمل على بعض أبواب الصلاة، والزكاة، والصيام، أو الصيام والزكاة فيما أتذكر.

تبعه على هذا النحو في نقل فتاوى العلماء، والترجيح بينها الإمام ابن عبد البر الأندلسي الإمام الحافظ الثقة الذي يسّر على الناس علوم السلف في كتابيه الكتابين الكبيرين العظيمين

في شرح الموطأ:

- الاستذكار لمذاهب علماء الأمصار

- والتمهيد لما في الموطأ من المعاني والأشياء والأسانيد

وكذلك ابن حزم في كتابه المحلّي، فإن هذه الكتب على نحو المصنفات، وذكرتها مع أنها

متأخرة في هذا الموطأ؛ لأنها كالفروع لمصنّف ابن أبي شيبة ومصنّف عبد الرزاق وسنن

سعيد.

هذه بمجموعها تعطيك نوعاً كبيراً من التصنيف الفقهي المبكر من كتب الفقه، وهي كُتُب

فقه الخلاف المبكر أي: خلاف الصحابة، والتابعين، وتبع التابعين في المسائل، وبعض

خلاف الأئمة المتبوعين، وهذه الكتب مهمة جداً في دراسة تاريخ الفقه؛ لأنها كتب الفقه

في القرون الثلاثة الأولى.

[التدوين الفقهي بعد عام مائة وعشرين]

كتب الفقه بعد سنة مائة وعشرين أخذت منحيين:

الأول: كتب المذاهب والأئمة المتبوعين رحمهم الله تعالى

المنحى الآخر: كتب تدوين ما كان عليه التابعون، والصحابة، وتبع التابعين من الفقه

والفتوى في مسائل الفقه.

مهما استعجلنا في الحديث إلا أن الحديث يصعب في ذلك بأن نذكر المؤلفات من القرن

الأول إلى وقتنا الحاضر؛ لذلك اخترت لي كمقدمة للتبسيط، ولفتح الباب = أن يكون كلامنا

إلى نحو سنة أربعمائة للهجرة، أو بالأحرى ثلاثمائة وستين للهجرة باستثناء ما ذكرنا من كتب

ابن عبد البر، وابن حزم؛ لأنهما كانا في الأندلس في القرن الخامس الهجري، وكان صاحبين

متأخيين زميلين.

[تقسيم مراحل تدوين الفقهي]

الناس اختلفوا في التقسيم كل واحد يقسم بحسب ما يراه وما يصل إليه ببحثه؛ لكن إلى

سنة مائة وعشرين للهجرة كما ذكرنا يمكن أن نقسم التدوين الفقهي في كتابة الفقه، وأميل

إلى تقسيمها إلى ثلاث مراحل:

المرحلة الأولى:

من أول عهد النبي صلى الله عليه وسلم إلى سنة مائة وعشرين، وقد قدمت لك ذلك.

[المرحلة الثانية:]

تدوين كتب المذاهب الأصلية عن الأئمة، وهي من سنة مائة وعشرين للهجرة؛ لأنها بدايات ظهور الإمام مالك، وأبو حنيفة رحمهما الله تعالى من مائة وعشرين إلى وفاة الإمام أحمد سنة مئتين وأربعين، وهي مائة وعشرون عاما.

[المرحلة الثالثة:]

من سنة مئتين وأربعين إلى ثلاثمائة وستين للهجرة، لأنها آخر ظهور المختصرات في الفقه التي سيأتي الكلام عليها إن شاء الله تعالى.

[علماء الأمصار المجتهدين]

المدارس الفقهية كانت في أمصار الإسلام في مكة، والمدينة، والبصرة، والكوفة، وبغداد، والشام، ومصر. كل هذه الأمصار كان فيها حركة علم وتدریس، وحركة فقه وسؤال وجواب، فلا بد أن يكون في كل مكان عالم يفتي، ويكون له تلامذة؛ لكن لم يشتهر بالأتباع، واستمرار الأتباع؛ إلا قلة من علماء أعلام الأمصار نذكر منهم:

الأئمة الأربعة الإمام أبو حنيفة النعمان بن ثابت بن زوطه رحمه الله تعالى، ثم بعده الإمام مالك بن أنس الأصبحي رحمه الله تعالى، ثم بعده الإمام محمد بن إدريس الشافعي المطليبي رحمه الله تعالى، ثم بعده الإمام أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل المتوفى سنة أربعين وميتين رحمهما الله تعالى.

وفي باقي الأمر صار هناك مذاهب مختلفة ففي المدينة كان هناك مذهب الربيع وهو ربيعة الرأي، وفي مصر كان هناك مذهب الليث بن سعد، وفي الشام مذهب الأوزاعي، ومذهب سفيان الثوري، وابن أبي ليلى، ومذاهب لعلماء مختلفين وهم كثر؛ ولكن هذه المذاهب لم يكن لها أصحاب ينصرونها، يدونون فقه علمائها، فكانت قوتها بقوة علمائها في وقتهم، ولم يبقى إلا هذه المذاهب الأربعة المتبوعة.

[مذهب أبي حنيفة]

أما الإمام أبو حنيفة رحمه الله تعالى، فكان في الكوفة كما هو معلوم، وكان بزازا يبيع في السوق، وكان صلبا قويا في الحق ذا بصيرة وذكاء، وكان يحضر دروس أهل العلم، ويهتم بالأمور العقلية، والرأي، وأخذ الكثير من الأحاديث، ثم عارض أشياخه في مسائل، فنهروه، وربما طردوه حتى كف، وحضر عندهم بصمت إلى أن توفي حمادا، ثم تصدر هو للتدريس واشتهر رحمه الله تعالى، وقد كان في الكوفة مُنْشِئًا لأصول مدرسة الرأي.

ما معنى مدرسة الرأي؟

مدرسة الرأي موجودة قبله في المدينة وموجودة في الكوفة؛ ولكن لم تكن مؤصلة فأصلها أبو حنيفة، وأصلها بمعنى أنه: نظر في القرآن، ونظر في السنة بحسب ما وصل إليه، ثم قاس الأمور على حسب فهمه في مقتضيات القياس، وإلحاق الفرع بالأصل ونحو ذلك، فكان قويا في المجادلة وقويا في النقاش، ومن عنده قوة ومحبة لهذا النحو من التعلُّم في قواه العقلية مال إليه.

[دور محمد بن الحسن في التدوين للمذهب الحنفي]

ممن مال إليه بهذا النحو من التفكر عالمان جليلان هما:

أبو يوسف، والإمام محمد بن الحسن رحمهما الله تعالى، وأبو حنيفة لم يدون شيئاً من كتبه مع أنه نُسبَ إليه أشياء لكننا لا تصح، وإنما هي من كتابات أبي يوسف ومحمد بن الحسن. أبو يوسف أيضاً انشغل بالقضاء وانشغل بالولايات، وكانت كتاباته قليلة فلم تكن مؤثرة في كتب الفقه الحنفي، وإنما الذي أثر في مسار كتب الفقه الحنفي الإمام محمد بن الحسن الشيباني رحمه الله تعالى.

محمد بن الحسن كان صاحب كتابة يحسن الكتابة، ويحسن الجدل، وحُفُظَته يحفظ وينقل؛ ولذلك كتب ستة كتب هي العمدة، والتي قام عليها سوق السادة الحنفية في الفقه، وتسمى عندهم كتب ظاهر الرواية. كتَبها محمد بن الحسن في وقت مبكر، وأكثرها مطبوع موجود وعليها المعتمد عندهم.

[وجود أقوال لأبي حنيفة في كتب المذهب الحنفي]

أبو حنيفة رحمه الله تعالى إذا أردت أن تقيّم وجوده في الكتب الفقهية في المذهب، فإنه لا وجود له إلا في القليل فيما نقله عنه محمد بن حسن، أو نقله أبو يوسف رحمهم الله تعالى، وإنما الكلام كله في كتب محمد بن الحسن بخاصة؛ ولذلك يصح أن تقول إن مذهب أبي حنيفة رحمه الله تعالى معتمدا اعتمادا كلياً على أبي يوسف، واعتمادا كلياً على محمد بن الحسن.

[دور أبو يوسف في انتشار مذهب الحنفية]

أما اعتماده على أبي يوسف:

فإنه اعتماده اعتماد انتشار، فإن أبا يوسف كان مقرباً عند والي عند أمير المؤمنين أما أبو حنيفة طلب للقضاء فرفض، وكان ينظر نظراً ليس جيداً للولاية العباسية، فطلب للقضاء فرفض فسُجِنَ، ثم مات في السجن كما هو معلوم سنة خمسين ومائة للهجرة أما أبو يوسف فُرب وصار المسئول عن تولية القضاة؛ ولذلك أبو يوسف نشر المذهب الحنفي من جهة أنه لم يول قاضياً إلا من تلامذة أبي حنيفة، أو تلامذته فانتشر المذهب الحنفي في العالم الإسلامي من تونس إلى آخر خراسان مروراً بمصر، والشام، والعراق، ونحوها؛ لأجل أن الدولة كانت مع أبي يوسف، وكان هو الذي يولي ورغب في المذهب الحنفي، فحظيت كتب محمد بن الحسن المصنفة بهذا الإقبال الشديد، والتفصيل عليها.

[ثروة الخلاف الفقهي بن الحنفية وغيرهم]

ثم بدأت الردود بين الحنفية، وبين العلماء الآخرين، فصار هناك تدوين فقهي لكتب فقهية مبكرة قوية مثل:

- الرد على سير الأوزاعي لأبي يوسف

- ومثل الخلاف بين أبي حنيفة وابن أبي ليلى

ونحو ذلك من الكتب لأهل العلم في هذا الصدد، فلما كتب محمد بن الحسن كتبه هذه اشتغل الناس بها اشتغالا كبيراً، ثم صارت هناك أسئلة كثيرة لأهل العلم بين طريقة محمد بن الحسن، والعلماء الآخرين، فصار هناك ثروة فقهية تسمى ثروة الخلاف ما بين العلماء وبين

مذهب أبي حنيفة، وكما هو معلوم أن أهل الحديث لم يكونوا على وفاق مع مذهب أبي حنيفة؛ لأنه كان قليل النظر كما يقولون في السنن ويُعمل القياس في مقابلة حديث الآحاد ونحو ذلك.

[التدوين الفقهي عند الحنفية في القرن الثالث]

في القرن الثاني للهجرة عظم المذهب الحنفي، وانتشر بقوة وعظمت كتبه التي هي كالشروح لكتب ظاهر الرواية لمحمد بن الحسن حتى وصلنا إلى القرن الثالث الهجري، ووجدنا فيه أن أحد العلماء، وهو الحاكم الشهيد كتب كتابا جمع فيه كتب محمد بن الحسن، وأجوبة أبي حنيفة، والمسائل المختلفة، وأجوبة أبي يوسف ورتبها في كتاب سماه الكافي في أوائل القرن الرابع الهجري في نحو ثلاثمائة وشيء، وهذا الكافي لخص فيه كل ما سبق من كتب ظاهر الرواية والأجوبة المختلفة وبوبه تبويبا حسنا ومنه انطلق تدوين الكتب الفقهية الحنفية إلى وقتنا الحاضر.

هذا الكتاب شرحه العالم الجليل السرخسي في كتابه المبسوط في ثلاثين مجلدا، وشرحه إملاء عندما كان في البئر بفرغانة محبوسا، وجاءه عدد من تلامذته أرادوا أن يرّوحو عنه مثل ما نقول أرادوا أن يوسّعوا صدره، فقالوا له تشرح لنا كتاب الكافي للحاكم الشهيد فشرحه في ثلاثين مجلدا من غير مرجع ولا كتاب، فكان من أجود الكتب التي أسست لمذهب الحنفية في القرن الخامس الهجري.

[مذهب الإمام مالك، وطريقته في الموطأ]

المذهب الثاني مذهب الإمام مالك بن أنس:

الإمام مالك رحمه الله تعالى إمام جليل حافظ لا يكاد يفوته شيء مما يسمع، وكان يكتب العلم، وحضر عند شيخه ربيعة الرأي، وسمع من التابعين، ومن كبار التابعين، ودون ذلك بحسب طلب الوالي، أو حسب طلب أمير المؤمنين في وقته، ودون ذلك في كتاب. هذا الكتاب عظيم الأثر في الأمة ألا وهو: الموطأ، والموطأ أي: الميمَّهَد، أو الميمَّهَد للإمام مالك.

الموطأ كتاب حديث، ولكنه كتاب فقه، فلماذا كان كتاب فقه؟

لأنه أساس لكتب السادة المالكية في الفقه؛ ولأنه يأتي للباب ويجعل حديث النبي صلى الله عليه وسلم، ثم يأتي بعده بأقوال الصحابة من الخلفاء الراشدين، وكبار الصحابة، ثم أقوال كبار فقهاء المدينة، ثم التابعين، ويجعلها في تسلسلٍ، ثم يدون رأيه الفقهي بعد ذلك. ولذلك عُدَّ هذا الكتاب كتاب فقهٍ، والموطأ فيه أحاديث كثيرة، ولكنه في الحقيقة هو كتاب في فقه الحديث اعتمد فيه على فهم الأحاديث على ما نقل من كلام الصحابة، والتابعين، فالموطأ يعتبر أول كتب السادة المالكية تقدماً في الفقه عندهم.

[دور عبد الرحمن بن القاسم في تدوين فقه مالك]

الإمام مالك كان يُسأل ويفتي، ويجلس في الدرس ويسأل، ويدون عنه مسائل كثيرة، ولقيه أمم من الناس نقلوا عنه العلم؛ ولكن نخص بالذكر أحد العلماء الكبار الأجلة الحفاظ الذين نقلوا علم مالك بن أنس، وهو الإمام الجليل عبد الرحمن بن القاسم فيما جمعه من أسئلة مالك، فجمع أسئلة مالك، وكتبها عنده غير مرتبة، فلقبه أحد علماء تونس، وهو أسد بن الفرات في رحلته إليه يسأله عن مذهب مالك، وأسئلته عنه، فنقلها وكتب عنه هذه المسائل التي هي تعرف باسم مسائل عبد الرحمن بن القاسم للإمام مالك بن أنس، ثم ذهب بها إلى بلده.

[دور سحنون في تدوين فقه مالك]

ولقيه في بلده الإمام الجليل سحنون، وهو لقب له، وهو ذو علم جليل سمع منه، وكانت تلك النسخة تسمى عند علماء المالكية بالأسدية نسبة إلى أسد بن الفرات، فأخذ عنه تلك المسائل، وكتبها عنه؛ لكنها لم ترق له، فرحل إلى عبد الرحمن بن القاسم، فسمع منه وعرض عليه المسائل، ثم سمع منه المسائل كاملة، فرتبها، وعرضها على عبد الرحمن بن القاسم، وسميت بمدونة مالك، أو مدونة سحنون، وهي المعروفة الآن باسم المدونة. هذه المدونة هي صنعة سحنون عن عبد الرحمن بن القاسم، وكانت عملاً جليلاً جداً؛ لأنه رتبها بحسب ترتيب مالك في الموطأ تقريباً، ونقل فيها مذهب مالك، والأسئلة، ومذهب عبد الرحمن بن القاسم، والأسئلة، وما يكون بمثل ذلك من المسائل المختلفة.

رجع إلى تونس فأراد أن يقابل بين ما كتب، وبين ما عند أسد ابن الفرات في أسئلته، أو فيما نقله عن ابن القاسم، فصارت بينه وبين أسد نوع خصومة، فلم يعرضها عليه فذهبت الأسدية كما يقولون، وبقيت المدونة لسحنون.

المدونة لسحنون هي عمدة تدوين الفقه في التصنيف الفقهي للسادة المالكية إلى يومنا الحاضر، وكل من بعده عيال عليه.

المالكية يقولون مذهبهم يقوم على خمسة كتب على موطأ مالك بن أنس وما فيه من العلم، والفقه، ثم المدونة لسحنون، ثم الواضحة لحبيب، ثم المستخرجة، أو العتبية للعتبي، ثم الموازية للمواز الإسكندراني محمد بن إبراهيم الإمام المعروف.

الموازية غير موجودة؛ لكن وجد منها أجزاء قليلة، وكان العلماء في المغرب الأندلسي يعظمونها جدا لماذا؟

لأنها رتبت الفقه كمختصر، وهي أول مختصر في الفقه المالكي، ويوجد منها قِطَع في تونس، وقطعة في المغرب إن كان تذكُّري سليما، وهذه امتدحها عدد من أهل العلم بأنها القمة في تلخيص مذهب مالك؛ ولكنها لم تلق حظا وتداول بعد ذلك.

هذه الكتب هي التصنيف المبكر لمذهب مالك إلى سنة ثلاثمائة للهجرة تقريبا، أو بعدها بقليل، ولم يكتب للمذهب المالكي مختصرا يُعتمد آنذاك، وقد حاول الحافظ الجليل ابن عبد البر أن يكتب في مذهب مالك مختصرا فكتب كتاب الكافي في فقه أهل المدينة، وهو مطبوع في مجلدين، ولكن لم يكن الاعتماد عليه.

[نشأة الإمام الشافعي ومذهبه]

أما الشافعي الإمام محمد بن إدريس الشافعي، فلم يُهَبَّ عمرا طويلا، وولد في السنة التي توفي فيها الإمام أبو حنيفة سنة مائة وخمسين، وتوفي سنة أربع ومائتين للهجرة. عاش أربعاً وخمسين سنة بين مكة، واليمن، والمدينة، ودخل اليمن مرة واحدة، والمدينة عدة مرات، وبغداد ثلاث مرات، ومصر كان يتردد عليها، ثم سكنها، وتوفي فيها. محمد بن إدريس الشافعي كان الحجة في اللغة من صغره خالط الأعراب، وكما هو معلوم عند أهل اللغة، فإن الاحتجاج بأقوال الشعراء، والناثرين بلغة العرب الفصيحة حده إلى سنة مائة وخمسين للهجرة التي هي سنة ولادة الشافعي، ويقولون آخر الشعراء الذين يحتج بشعرهم هو إبراهيم بن هرمة، وديوانه مطبوع معروف؛ لكن الشافعي لم يختلط بالناس الذين اختلطوا بمن أسلم من العجم، وإنما ذهب للأعراب في البراري، فأخذ لغة صحيحة. نعم، ولد بعد سنة مائة وخمسين، وعاش لمئتين وأربعة، ولكن أجمع أهل العلم باللغة، والفقهاء والعلم أن لغة الشافعي حجة.

لماذا أذكر اللغة في هذا المضمارة؟

لأن فهم الشريعة أساسه فهم اللغة، ففهم القرآن أساسه فهم اللغة، وفهم السنة أساسه فهم اللغة، وإذا عرفت اللغة في مفرداتها وفي تركيبها، وما أدى إليه اجتهاد العرب في سنن كلامها = فإنك تعلم حينئذ معاني الكتاب، والسنة، ولذلك انتهى من لغة العرب مبكراً، وحفظ الموطأ، وقد أتاه الموطأ، وهو في مكة فحفظه، وهو صغير، قبل أن يلقي الإمام مالك ثم ذهب لمالك فاختره مالك، فقال: أقرأ عليك الموطأ فأراد أن يقرأه من حفظه، فقال: أقرأه

من حفزي واختبرني، فقرأه حفظاً، فتعجب مالك من حفظه لموطنه فقربه وأدناه، فصارت عنده المنزلة العظيمة له.

لذلك مالك هو شيخ الشافعي، ثم الشافعي شيخ الإمام أحمد، والثلاثة هؤلاء مدرستهم واحدة في الجمع ما بين فقه الحديث، والسنة، وأصولهم متقاربة كأصول فقه وقواعد فقهية وإلخ.

محمد بن إدريس الشافعي كان قويا صاحب تطلع للمعرفة، وللعلم فأكثر الترحال ذهب إلى اليمن، ولقي الأئمة هناك، والعلماء، وأخذ العلم، ثم رجع لمكة، وذهب إلى المدينة، وذهب إلى بغداد؛ لذلك يقال في أقوال الشافعي إن أقواله في العراق أقوال قديمة، ويظن البعض أنه أتى العراق مرة واحدة، ومكث فيها، والصحيح كما حرره العلامة أحمد شاكر في مقدمة تحقيقه لكتاب الرسالة:

أنه أتى بغداد ثلاث مرات في عمره، وكانت آخر مرة في عدة أشهر في سنة مائة وتسعة وتسعين للهجرة، ثم رجع بعدها إلى مصر، وبقي في مصر إلى أن توفي سنة مئتين وأربعة.

[أصحاب الشافعي]

الإمام الشافعي له أصحاب كثير، وتأثر به الكثير؛ لأنه جمع بين الفقه، والحفظ ومعرفة اللغة، وقد أتى الإمام أحمد بن حنبل الحافظ الإمام الثبت واسع الحفظ إلى مكة، وطلب لقاء محمد بن إدريس الشافعي، وكان محمد بن إدريس صغيراً، أو أسانيد له ليست بالعالية أي: أن هناك من هو أكبر منه، فقليل لأحمد: إن سفيان هناك أي: يريدونه أن يترك الشافعي.

فقال كلمة أتى بها هي سنة لأهل العلم فقال: يفوتني حديث سفيان، ولكن كيف يفوتني عقل الشافعي لا أعقل منه لم أرى رجلاً أعقل من محمد بن إدريس الشافعي، والعقل هنا المراد منه:

العقل المطبوع الذي يعين على فهم الكتاب، والسنة ليس هو عقل المتكلمين، والفلاسفة الذي يضاد الشرع، ولكنه العقل الصحيح المفيد النافع ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ﴾ [الفرقان الآية ٤٤]، فالعقل المفيد هو الذي: تفهم به ما أنزل الله جل وعلا هو الصلة التي بينك، وبين الله بما أنزل من كتاب وسنة.

الشافعي كان له أصحاب كثر في مكة، وفي المدينة، وفي بغداد، وفي مصر، وكانت له المسائل الكثيرة، وأصحابه تركوا قوله كما يسمونه القديم فيما دونوه عنه من فقهه في العراق، ولكن دون عنه أجوبة مختلفة له في مصر، فأحس الشافعي بكثرة ما دون عنه، فأراد أن يجمع ذلك لطلابه، ولمن ينقل بعده، وكان عنده مجموعة خيرة من الحفاظ المتمكنين، وكان من أميزهم الربيع بن سليمان المرادي، والبويطي، وجماعات آخر.

[دور الربيع بن سليمان والبويطي في تدوين فقه الشافعي]

الربيع بن سليمان نقل له ورواه الشافعي كتبه مثل: كتاب الرسالة، واختلاف الحديث، ونحو ذلك من الكتب، وأما البويطي، فإنه نقل عن الشافعي كلامه في الفقه مرتباً، وهو ما سمي فيما بعد بالأُم.

الأم هو صنعت البويطي ما بين كتابة وإملاءٍ للشافعي مرتبا ترتيبا جيدا بعضه من المؤكد أنه من كتابة الشافعي، وبعضه من سماع البويطي، فكان كتاب الأم هذا أول كتاب مصنفٍ مَبَّوَّبٍ لأحد الأئمة الأربعة في كتب الفقه.

من أين أتى بتصنيفه على هذا النحو بدءا بأركان الإسلام، ثم الجهاد، ثم إلى آخره؟
أخذه من طريقة مالك بن أنس في الموطأ مع اجتهاد وتحديث عليها.

[تدوين الفقه الشافعي بعد وفاة الشافعي]

بعد وفاة الشافعي رحمه الله تعالى، وأجزل له المثوبة، وجزاه عنا خير الجزاء صار عنده في تراثه، أو في كتبه التي خَلَّفَهَا ثلاثة أنواع كانت هي عمدة السادة الشافعية فيما صنفوا وفيما كتبوا:
الأول: كما ذكرت لكم الأم، وهو من صنعة البويطي رحمه الله تعالى.

[الثاني:] الكتب المختلفة كالرسالة في أصول الفقه، واختلاف الحديث، وغيرها مما هو موجود من الربيع بن سليمان.

[الثالث:] كتاب المزني صاحب الشافعي، فالمزني له فضل كبير كتب أول مختصر ممنهج في تاريخ الكتاب الفقهي سماه المختصر، وعُرفَ عند أهل العلم، والشافعية بمختصر المزني، وصار هو العمدة عندهم فيما بعد.

الشافعية اعتمدوا على ذلك، ثم سار التصنيف الشافعي بنحو اختصار، وشروح، واختصارات وشروح إلى أن أتى القرن الرابع، والخامس الهجري، وفي أواخر القرن الخامس بدأ نوع آخر من المؤلفات تأتي الإشارة إليها.

من الكتب الشافعية المهمة التي اعتنت بخلاف التابعين، ومن بعدهم كتب الإمام الحافظ البيهقي رحمه الله تعالى صاحب السنن الكبرى كما هو معروف، وكتابه المهم في ذلك هو كتاب: معرفة السنن، والآثار، وهو مطبوع، فكتاب معرفة السنن والآثار فيه كلام كثير عن المذاهب، والخلاف بين الأئمة، والخلاف بين التابعين، وأقوال التابعين، وأقوال الصحابة في المسائل.

[مذهب أحمد بن حنبل]

أما مذهب الإمام أحمد بن حنبل، أبو عبد الله. أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى كان يكره الكتابة، ويقول لا تكتبوا عني، وكان يكره أن يتبعه أحد، وكان إذا خرج من المسجد لا يريد أن يتبعه أحد يقول لا تصحبوني، ديانة وتجردا وخوفا من الأتباع، فأبو حنيفة رفض القضاء، وسجن وتوفي في السجن بسبب ذلك؛ خوفا من الله لا يريد أن يكون قاضيا عند العباسيين، وأيضا لا يريد أن يكون قاضيا لخوفه من القضاء، فكتب الله أن تكون الدولة العباسية معتمدة على القضاة من الحنفية، والشافعي رحمه الله قَصَرَ عمره نسبة إلى غيره لكن كان هو الاسم الذي ملأ الدنيا، والإمام مالك بن أنس في المدينة لم يرحل، ولم يطلب الناس يأتونه، وانتشر مذهبه في نصف العالم الإسلامي، والإمام أحمد لم يكن يرضى أن يجلس إليه جمع كثير من الناس، ولا أن يتبعه أحد، ولا أن يُكْتَبَ عنه الفقه، وإنما كان يسأله خاصة تلامذته، وكانوا كثيرين فيسألونه فيجيب، ولم تكن كلها أسئلة مباشرة كما حرره شيخ الإسلام ابن تيمية في موضع، وإنما كانوا يسألونه عن مسائل العلماء ففلان يسأله عن مسائل إسحاق، والآخر يسأله عن مسائل الأوزاعي،

والثالث يسأله عن مسائل أبي حنيفة، والرابع يسأله عن مسائل الشافعي، والآخر يسأله عن مسائل مالك، ومسائل الليث، وهكذا، فجمعوا أسئلة بالحيلة عن الإمام أحمد رحمه الله تعالى، وإنما كتب المسند، وكان يحبه، فقد كان يحب كتابين له: كان يحب كتاب لمسند، ويجب كتاب التفسير.

والمسند قال لابنه عبد الله: يا عبد الله احتفظ بهذا المسند، فإنه سيكون للناس إماما والمسند ليس فيه شيء من كلامه رحمه الله تعالى، وإنما كلها أحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. والتفسير، إنما هو تفسير الصحابة، والتابعين للقرآن كاملا، وقد فسر القرآن كاملا، ولكن لا يوجد منه شيء إلى الآن، وابن القيم رحمه الله تعالى نقل عنه أشياء في بدائع الفوائد، وقد نقل عنه في صفحات كثيرة ونقل عنه غيره كذلك، وهو معروف عنه.

[دور الخلال في تدوين فقه أحمد بن حنبل]

أصحابه كثر جدا، وقد تفرق علمه في أصحابه، وكان الذين سجلوا، ودونوا عنه مسائل الفقه أكثر من ستين، فأتى أحد طلاب تلامذته الحفاظ الثقات الذين لهم المنة علينا بحفظ علوم الإمام أحمد، وهو الحافظ الإمام أبو بكر الخلال جمعها في كتابه الجامع. الجامع للخلال جمع كل ما روي عن الإمام أحمد، ورحل لكل بلد يذكر فيها صاحب للإمام أحمد، واستمع إليه وأخذ منه، ودون عنه، ثم بوجها، فكان الناس عيال عليه، فالحنابلة عيال أي: أبناء روحيين، وأبناء قلبيين للخلال فيما جمعه عن الإمام أحمد.

[دور غلام الخلال والخرقي في تدوين فقه أحمد]

الإمام أبو بكر الخلال كتب الجامع، وكان له غلام يصاحبه يقال له غلام الخلال اسمه:

عبد العزيز حافظ ثقة فقيه جمع ذلك، وكتب مختصراً.

هذا المختصر كان مهماً جداً عند الحنابلة في أول القرن الرابع الهجري، فبعد الخلال كُتِبَ في

تاريخ الحنابلة كتابان مختصران:

أحدهما: مختصر عبد العزيز غلام الخلال.

والآخر: مختصر الخرقي.

أما مختصر غلام الخلال فذهب ولم يشتهر، ومختصر الخرقي بقي إلى ما شاء الله.

[الخلاف في مذهب أحمد بين غلام الخلال والخرقي]

قد ذكر أبو يعلى في الطبقات أن غلام الخلال قال: خالفني الخرقي في ستين مسألة في

مختصره، وهذا يعني أن أوائل التدوين الفقهي الحنبلي في المختصرين المشهورين مختصر غلام

الخلال، ومختصر الخرقي فكان هناك فرق بينها على أنها وجيزة صغيرة، ويقول أبو يعلى

الحافظ في كتابه الطبقات في أول المجلد الثاني: وقد تبعت ذلك فوجدت الخلاف بينهما في

ست وتسعين، أو قال ثمان وتسعين مسألة، وساقها واحدة واحدة مما يمكن أن تفرد وتكون

في رسالة، وهذه المسائل هي في الخلاف المبكر في النقل عن مذهب الإمام أحمد ما بين

الخرقي وغلام الخلال في مختصرهما، وهو خلاف مبكر يوحي لك بأسباب كثيرة.

لماذا أبو يعلى جمع الروايتين والوجهين، وجمع الخلاف بين الحنابلة؟

ولماذا صار هذا الخلاف؟، ولماذا هذه الروايات الكثيرة في مذهب الإمام أحمد التي تراها في الإنصاف للمرداوي؟

إذا وصلنا إلى هذا الحد، وحتى لا نطيل أكثر في مثل هذا الموضوع فهذه لمحة موجزة تعطيك مسحا تاريخيا، للتاريخ المبكر للكتاب الفقهي.

[ملخص اللوحة التاريخية للتدوين المبكر للكتاب الفقهي]

ذكرت لك أن المذاهب الأربعة الآن هي التي بقيت، والمذاهب الأخرى اندثرت كمذهب الليث، ومذهب الأوزاعي، ومذهب ابن جرير الطبري، ومذهب سفيان الثوري، ومذهب داوود الظاهري الخ.

لما جاءت الكتب الفقهية للمذاهب صارت على ثلاث محاور يمكن أن تفهمها على هذا النحو:

المحور الأول: شرح للمختصرات المبكرة، فهناك شرح للمدونة عند المالكية، وشرح لكتب ظاهر الرواية كتب محمد بن حسن عند الحنفية، وشرح لمختصر المزني أو مختصر الأم عند الشافعية، وشرح لمختصر الخرقى عند الحنابلة، وشرح المختصرات سار إلى الآن، وهو إنتاج غزير كبير تعلمونه لا حاجة إلى الاستطراد فيه.

النوع الثاني:

وهو مهم، كتب ألفها أصحابها استقلالا، وهذه كثيرة في المذاهب، وهي مهمة؛ لأنها تعطي فهم العالم الراسخ في الفقه للمذهب مستقلا.

[الكتب التي حررت المذاهب عند أصحابها]

المحور الثالث: الكتب التي حررت المذاهب.

عندنا مثلا في مذهب إمامنا أبي عبد الله أحمد بن حنبل يقسم الفقهاء كتب المذهب إلى ثلاثة:

- كتب متقدمة إلى نحو سنة خمسمائة
 - ثم بعد ذلك كتب المتوسطين إلى ابن مفلح في شرح المقنع، أو إلى المرادوي
 - ثم ما بعد ذلك كتب المتأخرين كشروح الشيخ منصور وابن النجار ونحو ذلك.
- عند الشافعية كذلك ما بين شروح ابن حجر والرملي، وعند المالكية كذلك ما بين الشروح المدونة أو شروح الموضحة، أو شروح العتيبية، وجاء بعد ذلك المختصرات الأخيرة التي جمعت عند المتأخرين، وقد جمعت مذهب المتوسطين والمتقدمين في المذاهب فجاء منهاج الطالبين عند الشافعية، وجاء مختصر خليل عند المالكية، وجاء كنز الدقائق للنسفي عند الحنفية، وجاء زاد المستقنع، ونحوه عند الحنابلة، ثم اعتمدوا، عليها وشروحها كثيرة جدا.

[الطريقة المثلى لإدراك الحراك العلمي في التدوين الفقهي]

كثرة الحراك العلمي في التدوين الفقهي صعب فهمها؛ ولكن أنا أوصي الطلبة بشيء سهل يمكن أن يبقى في أذهانهم الحركة الفقهية للكتب دون إزعاج، وذلك عن طريق التشجير الفقهي، وقد كُتِبَتْ كتب ولله الحمد، وطبعت في التشجير، أي: تشجير كتب المذاهب الفقهية، وما من مذهب إلا وقد شجرت كتبه؛ وكتب التشجير مثلا: تعطيك مختصر الخرفي

مشجراً، فتذكر شارحه الأول والثاني والثالث، والرابع وهكذا؛ حتى تعرف بالتشجير من أخذ
عمن كما سيأتي.

[تنبيه على وجود خلل في كتب المشجرات للمصنفات الفقهية]

الخلاصة في البحث تشجير الفقه مهم لكن هناك ملاحظة مهمة:
كثيرٌ كَتَبَ في التشجير الفقهي ما بين متخصصين، وغير متخصصين، دقيقين وغير دقيقين،
يفهمون الفقه ويفهمون الكتب، ومن لا يفهمون.
لكن الوصية إجماع تشجير الفقه في كل مذهب من علماء مذهبه، فخذ التشجير لكتب
الحنابلة من حنبلي، وخذ تشجير فقه الشافعية من شافعي.
وكنت في زيارة لي في تنزانيا وزرنا الإفتاء في دار الفتوى، ووجدت عندهم - وهم شافعية
كما هو معروف - لوحة كبيرة جدا تكون ما بين الجهازين الذين أمامنا طويلة نحو مترين
فيها تشجير كتب الشافعية، ومن الذي صنعها؟
سألت المفتي من الذي صنعها قال: صنعها أحد علماء الشافعية.

وقد اجتهد الكثير في تشجير الكتب الفقهية عندنا في المملكة؛ ولكن فيها الكثير من الغلط،
والكثير من عدم معرفة الكتب، والكثير من عدم معرفة الأول، والآخر، والمهم وغير المهم في
ذلك، والكامل وغير الكامل، وأشباه ذلك، لهذا فحبذا أن يكون هناك اجتهاد من بعض
طلبة العلم لمن أراد لنفسه النفع، ولغيره أن يجمع تشجير الكتب الفقهية من القرن الخامس
الهجري أي: من سنة أربعمائة فما بعد إلى وقتنا الحاضر فيجمعها من كل أهل مذهب على

حدة فيجمع من الحنابلة تشجير الحنابلة، ومن الشافعية تشجير الشافعية، ومن الحنفية تشجير الحنفية، ومن المالكية تشجير المالكية .

[التوصيات الختامية]

ختاما في هذه الجولة السريعة توصيات الكلمة:

- [التوصية الأولى]: أن يكون هناك عناية في البحوث الرصينة بالتدوين الفقهي المبكر أي: التدوين الفقهي المبكر في عصر النبي صلى الله عليه وسلم، والخلفاء الراشدين، والتابعين إلى سنة مائة وعشرين، فالعناية بالتدوين الفقهي المبكر بتفصيل اجتهد من ذكرت لك من العلماء -مثل سزكين، والأعظمي، والدكتور امتياز في دلائل التوثيق المبكر للسنة النبوية، وغيرهم- اجتهدوا في كتابة أشياء، ولكن هناك أشياء آخر، فهناك اكتشافات حديثة في المخطوطات، وفهارس المخطوطات في العالم انتشرت الآن مع وسائل البحث الجديدة في الشبكة، وسهل أن تجد فهارس من أمريكا إلى أندونيسيا، فتجد فهارس المخطوطات، والكتب، وتقلب، وتجد الكثير من الجديد في ذلك؛ لأن آخر بحثٍ في التدوين المبكر كان قبل أربعين سنة، والشبهات التي يلقيها من يلقيها إلينا، أو في البحث العلمي، أو في دوائر المعارف، أو في المؤتمرات العلمية حول السنة النبوية، وتدوين الفقه المبكر من المستشرقين، ومن على شاكلتهم في التشكيك في قوة الإسلام، وفي تدوينه وعلمه= لا تزال تطرح إلى الآن فلا بد من بحوث فيه وهذه الوصية الأولى، فالتوصية الأولى لا بد من بحوث جادة في دراسة التوثيق المبكر للفقه الإسلامي.

- [التوصية] الثانية: أن يكون هناك إعادة دراسة لكتب أئمة المذاهب.

أجد أنا أن الجهد كله ينصب في كتب المتأخرين، والعلم الرصين الأقرب للسلف هو العلم الذي كان في القرون الثلاثة، فالمدونة بحاجة إلى إعادة نظر، وتدقيق، والأم بحاجة إلى إعادة نظر، وتدقيق، والجامع للخلال بحاجة إلى جمع ونشر، والموجود من مسائل الإمام أحمد، ومسائل أصحابه بحاجة إلى نشر، وكتب محمد بن الحسن الشيباني كتب ظاهر الرواية بحاجة إلى الشروح عليها، والحواشي المبكرة في القرن الثاني الهجري بحاجة إلى إعادة نظر؛ لأن خدمة كتب العلم أجدها كثيرة فيما بعد القرن الخامس الهجري، وهذا له سبب، وهو توفر الكتب، وتوفر المخطوطات، ولكن القوة والرصانة هناك .

كذلك في المسائل في مباحث الطلاق في مباحث القضاء في مباحث توثيق الوثائق، وفي مباحث الدولة:

مثلاً: القانون الدولي المبكر في كتب السير، فالقانون الدولي العام الذي يسمى كتب السير عند المتقدمين هذا بحاجة إلى إعادة نظر وعناية.

كذلك علماءنا كتبوا مبكرين في الأموال، كالأموال لابن زنجويه، والأموال لأبي عبيد وغيرها. وكتبوا في الخراج ومثل هذه، أو شبيهه بها، وكتبوا كذلك في السير، والسير هي في الجهاد، ولكن فيها كثير من المسائل في علاقة الدولة الإسلامية بغيرها، وهو ما يسمى في العرف الحديث القانون الدولي العام.

وكتبوا كثيراً في الأقليات الإسلامية الموجودة كاليهود والنصارى، وحقوقهم في وقت مبكر في كتب مستقلة، ويمكن أن تكون ضمن بحوث القانون الدولي الخاص، وهذا أشرت إليه؛ لأن هذه من الأشياء التي تهم الباحثين في المعهد العالي للقضاء.

[هلاك العلم]

التوصية الثالثة: أن يكون هناك تداول للعلم.

العلم لا يهلك إلا في حالتين:

- أن يقتصر على الرسمي منه

- أو أن يكون سرا

لا بد للعلم أن ينتشر وأن يتداول، ورحم الله الأوزاعي أتى لتلامذته ودخل عليهم - الذين لم يبروا به، ولم ينشروا مذهبه، وكان عالما جليلا فحلا قيل فيه إن عبد الرحمن الأوزاعي يصلح للخلافة من قوة علمه وفهمه في الدين والدنيا- فلما رأهم يتحدثون في أمورهم قال ما بالكم؟ تداولوا العلم تناظروا بالعلم تحدثوا بالعلم؛ لأن العلم إذا لم يتداوله طلاب العلم هلك وانتهى.

إذاً، أن تكون الدروس فيها تداول للعلم، ولا تتكلم في أمور أخرى الزمن يحتاج إلى العلم، وحفظ الإسلام بالعلم.

إذا أتى من بعدنا، وهم لم يحفظوا العلم الصحيح المستقى، وإنما وجدت عندهم كتب بلا فهم، فسوف تكون جناية على الإسلام لا بد أن يكون هناك عناية بتداول العلم وبمبحث المسائل، والصبر عليها.

الإمام أحمد أتاه إسحاق أظنه فتناقش معه في مسألة، وطال النقاش وترادا حتى ارتفعت أصواتهما؛ فعجب ابن الإمام أحمد قال: فلما انتهوا قام ضيف الإمام أحمد، فتبعه الإمام أحمد وأخذ بركاب دابته.

فهم اختلفوا، وترادوا، وصياح في مسألة للحق، تداول في العلم، ومرادّة في العلم، فلما أتى الانصراف أخذ بركاب دابته يعني كأنه: فتح له باب السيارة ما هذا الأدب العظيم؟!

إذاً، الوصية الثالثة أن تكثر من بحث العلم، والحديث في الكتب، والحديث في العلم أكثر فأكثر، لا تتكلم في أمور أخرى إلا ما اشتدت الحاجة إليه، فليكن أكثر شأنك في العلم، وحملته، وعلمائه، وكتبه.

أسأل الله جل وعلا أن يوفقني وإياكم لما فيه الرشد والسداد وأن يجعلنا ممن رضي عنهم، وأرضاهم، وأن يغفر لنا ذنوبنا، وإسرافنا في أمرنا. اللهم وفقنا، وفق وولادة أمورنا لما فيه الخير والسداد، وشكرا لمعالي مدير الجامعة، وفضيلة الدكتور عبد السلام السليمان ولأصحاب السمو الأمراء الذين حضروا هذه الجلسة، وأصحاب المعالي، والفضيلة العلماء أعضاء هيئة كبار العلماء، وإخواني طلاب العلم شكرا للجميع، ورزقني الله، وإياكم العلم النافع، والعمل الصالح، والخاتمة الحسنة، وقوانا في الحق إنه على كل شيء قدير وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

شكر فضيلة عميد المعهد معالي الشيخ الدكتور عبد السلام السليمان، بعد

محاضرة معالي الشيخ للمداخلات

شكر الله لك معالي الشيخ على هذه المحاضرة القيمة، وهذه الوصايا نسأل الله سبحانه وتعالى أن يعيننا على العمل بها.

أحب أن أرحب بأصحاب سمو الملكي الأمراء:

صاحب سمو الملكي الأمير سعود بن فهد، وصاحب سمو الملكي الأمير عبد العزيز بن سطات، وصاحب سمو الملكي الأمير فيصل بن محمد بن ناصر بن عبد العزيز، وصاحب سمو الملكي الأمير عبد العزيز بن عبد الرحمن بن عبد العزيز، وكذلك معالي الشيخ صالح بن حميد، والشيخ عبد الله بن خنين، والشيخ محمد بن عبد الله، على حضورهم ومشاركتهم معنا في هذا اللقاء نسأل الله سبحانه وتعالى أن يجزيهم عنا خير الجزاء.

كلمة معالي مدير الجامعة أ.د أحمد بن سالم العامري

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه، ومن والاه:
 حقيقة نحن في هذا المساء المبارك سعداء أيما سعادة أن نلتقي بكم أيها الأفاضل في رحاب
 جامعتكم جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية معقل العلم والعلماء. هذه الجامعة التي
 خرجت العديد من العلماء الأفاضل في علوم الشريعة، ولاحقا في مختلف علوم المعرفة.
 سعادتنا اليوم أيها الأفاضل بوجود معالي الشيخ صالح آل الشيخ بيننا في إلقاء هذه المحاضرة
 القيمة عن تاريخ الكتاب الفقهي.

حقيقة أنا لست متخصصا في هذا الجانب؛ لكن أمتعنا حديثه هذا المساء بتعريجه على
 تدوين الفقه كيف بدأ؟، وخاصة في القرون الأربعة الأولى، وأنا شخصا استفدت كثيرا فما
 بالك بطلاب العلم الذين حضروا اليوم بيننا!

أتمنى أنهم بالفعل استفادوا، وخاصة من الوصايا التي طرحها في نهاية حديثه نتمنى أن تكون
 باكورة إنتاج علمي معرفي يستفيد منه لاحقا إن شاء الله.

أيضا باسمي، واسم جميع منسوبي جامعة الإمام أتقدم له بعظيم الشكر، والامتنان على تلبية
 دعوة الجامعة ممثلة في المعهد العالي للقضاء، وبمتابعة من أخي فضيلة الشيخ عبد السلام
 السلیمان على تشرفه بإلقاء هذه المحاضرة القيمة، ولا يفوتني حقيقة أن أرحب بأصحاب
 السمو الملكي الأمراء الذين حضروا بيننا، وهذه دلالة على حرص ولاية أمرنا ممثلين بأصحاب
 السمو على الاستزادة من العلم، والمعرفة، والتفاعل مع النشاطات العلمية، والثقافية التي
 تقيمها الجامعة.

والشكر أيضا إلى أصحاب الفضيلة العلماء الذين حضروا بيننا.

مشاركتهم لنا ثمينة جدا، وأنا متأكد أن جميع زملائنا سواء كان في المعهد العالي للقضاء، أو في بقية كليات الجامعة، وأيضا الطلبة في الدراسات العليا، ومرحلة البكالوريوس جميعهم اليوم سعداء أن يلتقوا بكم، ويستمتعوا بكم، ونعدكم إن شاء الله بأن الجامعة ستواصل مسيرة طرح المحاضرات القيمة، واللقاءات العلمية المفيدة، وأن نواصل نشر الثقافة والمعرفة بإذن الله تعالى.

هذه من أوائل المحاضرات التي يمكن أن نقيمها هذا العام سبقنا بعض المحاضرات؛ لكن أنا أول مرة أشارك وأحضر هذه المحاضرة وبإذن الله تعالى أنا أشجع نفسي أولا على متابعة وحضور مثل هذه المحاضرات القيمة، والشكر كل الشكر لمعالي الشيخ صالح الذي اتحفنا هذه الليلة، وفي هذا المساء بهذه المحاضرة القيمة، والشكر لجميع الإخوة الذين شاركونا الحضور هذه الليلة، وأتمنى أن تكون ليلة سعيدة، وأنا متأكد أن هناك بعض المداخلات لعلي أترك المجال لأخي وزميلي الشيخ عبد السلام؛ لترتيب المداخلات، وآخر كلامنا شكرا لكم جميعا، ونسأل الله لنا، ولكم التوفيق والسداد والعون بإذن الله تعالى.

مداخلة معالي الشيخ الدكتور عبد الله بن صالح بن عبد الله بن حميد.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وأصحابه، وأتباعهم بإحسان:
 ليس من عادتي أن أعقب أولاً.... المعلقين هم أقدر مني، ولهم تعليقاتهم، ولكن الشيخ عبد
 السلام طلب مني من قبل ذلك، وقال: أريدك أن تعقب، فليس لي إلا أن أجيب، وهذا
 ليس من عادتي والذي ليس له عنده عادة يكون أقل، ومن ثم وجدت أنني أضعف أمام معالي
 الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد آل الشيخ هذا القامة ولا أقول شيئاً، فلا أحب المدح
 المبالغ، لكن أقول شيئاً أعتقده، فالشيخ والله الحمد له حضوره وقبوله، والحمد لله الذي وضعه
 في هذا المكان، وهذه المنزلة ثم ما قدمه هذه الليلة أمتعني بهذا الشيء العجيب.
 أولاً: العنوان تاريخ الكتاب الفقهي أجد أنه سهل ممتنع، وتبين لي فعلاً أنه سهل ممتنع حينما
 سمعت كلمات معالي الشيخ، وهو فعل عسر وصعب وممتين؛ لكن وجدته سهلاً أمام معالي
 الشيخ فأسأل الله له أيضاً مزيد من التوفيق والمزيد من العناية والقبول.
 وهذا الحضور جداً يسر من أبنائنا الطلاب، وهو يدل على علم الشيخ، وعلى الجامعة وما
 تحظى به من ثقة واهتمام بما تستقطبه من أمثال معالي الشيخ، وليس عندنا ما نضيفه، فإن
 كان من تطفل، فأيضاً:

- أؤكد على العناية بالتشجير، ويجب أن تكون هناك عناية بمقاصد المؤلفين، وهذا مهم
 جداً أوصي به كما أوصى معاليه بالتشجير.

- وأنا أوصي بالعناية بمقاصد المؤلفين، فلا يكاد مؤلف إلا أن يذكر مقصده في مقدمة
 كتابه مما يعين جداً على الفهم، وعلى الفهم البعيد لما يورده المؤلف.

- والأمر الثاني: حينما يقال أنه أقفل باب الاجتهاد خاصة بعد الأئمة الأربعة حقيقة هو لم يقفل، ومما رسَّخ هذه المذاهب أن تلامذة هذه المذاهب كانوا أئمة، وكانوا كبارا، وخدموا هذه المذاهب، ثم من جاء بعدهم؛ لكنهم حينما قالوا بقفل باب الاجتهاد لا أظنهم يقصدون المعنى الحقيقي، بل ما وراءه بدليل أن الشريعة لم تهتز عن الإجابة عن، أي سؤال إلى الآن، وما وقفت، والفقهاء مبحث عملي فالفقه يعني النظر إلى الحياة العملية فيشمل حياة الناس من المعاملات، والعبادات إلخ، فالعلماء ما توقفوا أبدا عن الإجابة عن كل النوازل، فالمذاهب تقريبا في أصلها لم تتوقف مع أن التأليف في المذاهب توقف، فالآن دراستنا كلها مقارنة، والمؤلفات فيما يسمى بفقهاء النوازل، وما عليه المجامع الفقهية، وما عليه الرسائل الجامعية كلها ليست مذهبية هي الآن اجتهادية بقطع النظر عن دقة ما فيها وقوته إلخ؛ لكن المذاهب من حيث الكتابة المذهبية تكاد تكون انتهت فمؤلفات المتون من مائة وخمسين سنة تقريبا تكاد تكون توقفت، والذي عليه الناس في المسائل الجديدة والنوازل كلها = الإفتاء فيها لا يكاد يكون على مذهب بما فيها الفتوى في اللجنة الدائمة لا يفتون على مذهب، وهذا أيضا ملحظ مهم أن ينظر في تاريخ الكتاب الفقهي.

هذا ما يمكن أن يقال وأرجو ألا أكون إن صح التعبير حجتكم، أو شوشت عليكم مع ما قدمه معاليه من كلام مرتب مسلسل مؤصل، فإن كان من لوم لي فالشيخ عبد السلام شريك لي فيه، وصلى الله على محمد، وعلى آله وصحبه وسلم.

تعليق معالي الشيخ صالح آل الشيخ على مداخلة معالي الشيخ صالح بن حميد

أشكر لمعالي أستاذنا الكريم، والصديق العزيز فضيلة الشيخ الدكتور صالح ابن الشيخ العلامة عبد الله بن حميد رحمه الله تعالى أشكر له هذه الكلمات الوجيزة المعبرة العميقة، وقد لفت نظري إلى شيء لم نتطرق إليه في السرد، وهو مهم جدا في الكتاب الفقهي، وهو الكتاب الفقهي في القرن الرابع عشر من مئة سنة إلى الآن هذا يحتاج إلى بحث مستقل، ولكن فيه إضافات كثيرة على ما سبق، وقد أشار إليها فضيلة الشيخ صالح.

هذه الرسائل الجامعية المتخصصة هي كتب فقهية عميقة تحتاج إلى الاستفادة منها، بأن يكون هناك رصانة، وإعادة تدوير للفقه من جديد عن طريق هذه الرسائل، والجامع الفقهية التي يرأس معاليه مجمع الفقه الإسلامي الدولي، وله إنتاج غزير جدا سواء في الفتاوى التي تعم الأمة، أو عبر مجلة المجمع وعبر قراراته التي يعتمدها الناس، فهي تعتمدها الجهات، وخاصة الجهات المالية، والجهات العملية في الغرب إلخ، وفتاوى الجامع الفقهية منشورة، وهي جزء من الكتاب الفقهي الجديد، وكذلك الموسوعات الفقهية كالموسوعة الفقهية الكويتية، والموسوعة الفقهية المصرية، والموسوعات الفقهية الموجودة على الشبكة، ونحو ذلك من الموسوعات الفقهية، وصحيح أنها كتابة للأول، ولكن هي تقريب للفقه بشكل آخر، فهذه أيضا لا بد أن ترصد في مسيرة الكتاب الفقهي، ففتح لنا معاليه جزاه الله خيرا كعادته الكثير من الأبواب في تنمة هذا الموضوع بارك الله فيه ونفعا بعلمه.

مداخلة معالي الشيخ عبد الله بن خنين

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين:

ماذا أقول بعد كلام شيخنا الشيخ صالح وفقه الله؟

إلا كما قال الأول لاعطر بعد عروس، ولكن المشاركة التي طلبها الشيخ عبد السلام بأن أتكلم بما تيسر مما فهمت.

وأثني على ما ذكره الشيخ صالح، وأوصى به في خاتمته الخاصة بما ذكر من تداول العلم وألا يبقى في الأروقة الرسمية، بل أهل العلم يأخذونه، ويتداولونه فيما بينهم من المسائل، وذلك مما ينمي العلم ويزكيه، وقد قال الإمام النووي: المناظرة للعالم في الفن ساعة خير ما نراه، ولو استمرت وطالت أياما وأسابيع، فالمناظرة في الفن لا شك تثري العلم وتزيد طالب العلم وترفع عنه الإشكالات، وأما ما يتعلق بالمدونات الفقهية، فهي مدونات ولا شك كما ذكر الشيخ في البداية.

تناول هذا الموضوع، وطرحه وتسجيل تاريخ التنوير الفقهي أمر مهم جدا؛ لأننا مع الأسف نجد - وقد أشار الشيخ إشارة - من المستشرقين من يرون أن الفقه الإسلامي، إنما ما هو مأخوذ من القانون الروماني، ويستدلون ببعض الشبهات مثلا من أن الإمام الأوزاعي عاش في الشام، ومدرسة القانون في بيروت، وأخذ منها، ولكنها كلها شبه الشيخ قد جلاها، وفقه الله بطريقة هذا الوصف هنا، وهذه هي منابته من الكتاب والسنة، ومشاركة العلماء الأوائل من الصحابة، والتابعين وتابعيهم، ومن بعدهم إلى يومنا هذا، وهي تدل على أنه قائم مستقل والعلماء لازال يستفيد بعضهم من بعض من الأئمة الكبار، ومن غيرهم، فمثلا قد قال

الإمام أحمد: إذا جاءت مسألة أخذت فيها بقول الشافعي، أو كما قال، قال: لأنه عالم من قريش، وكان أيضا الشافعي رحمه الله في مسألة في الحج يقول: قلته تقليدا لعطاء، واستمرار العلماء في أخذهم من بعضهم البعض وتواصلهم في هذا الجانب مما أثرى الفقه، وجعل له من هذه المؤلفات التي وصلت إلينا اليوم، ولا يمكن لأحد أن يتأهل في جانب الفقه إلا بالاطلاع على جانب من هذه الجوانب؛ لإثراء ملكته، وتقويتها، والكتب التي صنف في هذا الفن لا بد أن يكون عند الإنسان ملكات، ومهارات حتى يشارك في الاستفادة منها، وأن يفهمها حق الفهم، وهذا هو المهم، وليس المهم أن تحفظ كتابا، ولكن المهم أن تفهم هذا الكتاب.

وفهم هذا الكتاب مختصرا، أو مطولا يتطلب إعادة المسائل إلى أصولها، وإلى عللها، وإلى أدلتها، وأن يكون أيضا عند الإنسان ثقافة فقهية شاملة؛ حتى يستطيع أن يفهم ما أطلقه العلماء في موضع، ومقيداته في مواضع أخرى؛ إلا أن الاسترسال وراء هذه المطلقات ربما أحيانا يؤدي إلى أخطاء بأن يستصحب مثل هذه المسائل، وهكذا فهم مصطلحات الفن وأساليب العلماء في تقريره والقدرة على تحليل الكتب، وكل هذه مهارات وأمور مطلوبة من طالب العلم؛ لتمكنه من الاستفادة من الكتاب الفقهي.

الشكر لمعالي شيخنا المحاضر هذه الليلة بما أثارنا وأفادنا، وقد كنا نستفيد منه ولله الحمد في مناسبات سابقة سواء كان بالحضور، أو كان عن طريق الاستماع إلى محاضراته المتلفزة استفدت منها أنا وغيري من طلبة العلم، ثم الشكر لهذه الجامعة ممثلة في مديرها وعميد المعهد العالي للقضاء، والشيخ الذي أفادنا بهذه الفوائد العظيمة وصلى الله وسلم على نبينا محمد، وعلى آله وصحابه أجمعين.

مداخلة فضيلة الشيخ الدكتور عبد الله الشثري

بسم الله الرحمن الرحيم

والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه، ومن والاه:

أشكر الله جل وعلا على هذا اللقاء المبارك الطيب، والذي أبحر فيه شيخنا العلامة بنا إلى هذه العلوم، والمعارف المتعددة في جانب الكتاب الفقهي، والشكر لمعالي مدير الجامعة على تنظيم هذه المحاضرة ممثلة في المعهد العالي فجزاهم الله خيرا على هذه الأعمال الجليلة، والنافعة المفيدة، وشيخنا العلامة كعادته إذا تكلم أتى بالفوائد والفرائد النافعة المفيدة التي قد لا يحصل عليها.

لي مداخلتان على ما تكلم به شيخنا العلامة الشيخ صالح تتعلق بمذهب الإمام أحمد والروايات التي عنه. ما وجه تعدد الروايات عن الإمام أحمد في بعض كتب المؤلفين على المذهب؟

لأننا نجد أن هناك كتبا مؤلفة على رواية، وكتب مؤلفة على الروايتين، وكتب مؤلفة على الثلاث كما عند ابن قدامة في كتابه الكافي. كذلك نجد في كتب الخلاف عند الأئمة ككتاب المحلى، وكتاب شرح المهذب، وغيرهم الذين يشيرون إلى الخلاف = نادرا ما يذكرون مذهب الإمام أحمد في هذا؛ إلا أن ابن قدامة توسع في هذا الموضوع، وكذلك في كتب التفسير التي عن الأحكام في القرآن كالقرطبي، وكيا الهراس، وغيرهم وهم يذكرون المذاهب، وليس هناك إشارة إلى مذهب الإمام أحمد فنطلب من شيخنا تجلية هذا بارك الله فيه.

تعليق معالي الشيخ صالح آل الشيخ على مداخلة الشيخ الدكتور عبد الله الشثري.

شكرا لفضيلة الشيخ الدكتور عبد الله الشثري على ما أبدا، وأنا أتذكر لما كنت ألقى المحاضرات في الجامعة في كلية أصول الدين، وكان الشيخ عبد الله في الصف الأول في القاعة كان يأتي بأسئلة مثل هذه فيها شيء من المضائق، والدقائق؛ لكن الجواب الآن أسهل مما قبل يا شيخ عبد الله.

أما الروايات عن الإمام أحمد المتعددة أكثر ما نقل عن أحمد حسب ما في المغني في مسألة أنه نقل عنه سبع روايات.

وأما الثلاث روايات فكثير، وأما الروايتان فكثيرة جدا جدا، ولا يكاد يكون له قول في المسألة واحد، أو رواية واحدة إلا إذا كانت إجماعا، أو منصوفا عليها في الكتاب والسنة وعليها مذهب الأئمة السابقين.

والسبب أن: الروايات التي دونت ليست منه، وإنما دونها تلاميذه من كلامه كما ذكرت لك، وهذه ذكرها ابن تيمية رحمه الله في الفتاوى في مواضع، وفي غيرها أنهم كانوا يسألونه عن مسائل العلماء، فكانوا يسألونه عن مسائل إسحاق، وعن مسائل الأوزاعي، وعن مسائل الشافعي، وعن مسائل مالك، ومسائل أبي حنيفة، ومسائل الثوري، فيُدَوَّن.

- وهذه نقطة مهمة - أصحاب الإمام أحمد، وتلامذة الإمام أحمد الذين دونوا مسأله كانت متنوعة، والأكثر منها أنهم سألوه عن مذاهب الناس وبالتالي، فإن الأجوبة تكون مختلفة بحسب الإيرادات كما ذكر ابن تيمية، وهذا فارق دقيق فيما يقبل من رواياته أن يكون خلافا، وما لا يقبل؛ لذلك ابن تيمية، وابن القيم، والمحققون حتى أبو يعلى أحيانا يقول: ولا ينبغي أن يكون هذا من قول الإمام أحمد، ولا يصح أن يكون هذا من قول الإمام أحمد؛

حتى لو نقلت فيه الرواية= لأنه مخالف لأصل أحمد؛ لأن الجواب يكون على نحو ما، وأهل
 الفقه في الشريعة وبالمذهب أكثر فهما في ذلك فالجواب يكون على نحو ما بحسب السؤال.
 إذا رجع إلى الأصول يقول: لا ينبغي أن يكون هذا القول لأحمد ولا أن تصح هذه الرواية
 عن أحمد؛ لأنها تخالف أصل أحمد.

إذاً، الروايات المتعددة أسبابها مختلفة، ولكن مذهب أحمد هو ما اجتمعوا عليه، وقل أن
 يكون هناك أكثر من رواية، فالحاصل أن روايات الإمام أحمد قد تكون روايتين، وقد تكون
 ثلاث روايات في مسائل قليلة، فمن سرد الكافي لابن قدامة، فإنه يرى الثلاث روايات، وابن
 قدامة له فضل كبير جدا وهو عبد الله بن أحمد بن قدامة الموفق، وهو على اسمه موفق
 شيخ المذهب، وشيخ الحنابلة، بل وشيخنا صاحب الفوائد العظيمة خدم المذهب، فهو
 الذي نقل المذهب من الاختصار إلى الانتشار.

كتب أربعة كتب عظيمة في المذهب عليها اعتماد الناس، وبها قوي المذهب وقوي التلامذة،
 وهي كتب منهجية. وهي منهجية مرتبة:

- العمدة في الفقه بناه على مسائل قليلة في الباب بدليلها.
- المقنع، وهو معروف المقنع هذا الذي له شروح كثيرة جدا على روايتين
- والكافي ثلاث روايات في بعض المسائل التي فيها ثلاث روايات
- والمغني في ذكر الخلاف العالي وخلاف المذاهب وخلاف السلف في ذلك، فرتبها ترتيبا
 منهجيا عظيما فروايات الإمام أحمد لا تخرج عن هذا النحو، وشكرا.

مداخلة فضيلة الشيخ الدكتور عبد الله السلمي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم، وبارك على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

إن من بركة هذا المعهد أن يكون أول لقاءٍ له من لقاءاته، وباكورة هذه اللقاءات من شيخنا العلامة الشيخ صالح بن عبد العزيز بن محمد بن إبراهيم آل الشيخ حفظه الله. والحقيقة أن أي لقاء يلتقي به شيخنا الإخوة، وطلبة العلم لا بد أن يضيف لأي موضوع شيئاً جديداً قد لا يكون ظاهراً لكل من أراد أن يتحدث عن هذا الأمر.

وأريد من شيخنا بعض التوجيهات في أربع نقاط:

- النقطة الأولى: من المعلوم - ونحن نتحدث عن تاريخ الكتاب الفقهي - أن الأئمة في المذاهب الأربعة اهتموا في عصورهم المتأخرة بالتخریجات الفقهية للمسائل الحديثة التي لم ينص عليها إمام المذهب، أو أصحابه الكبار ككتاب المجرّد لأبي يعلى، أو كتاب الهداية لأبي الخطاب محفوظ الكلوزاني، وقُلْ مثل ذلك في كتب الأئمة الآخرين. أليس من الأهمية أن تعنى الجامعات، وكذا العلماء وطلبة العلم أن يكون الاهتمام بالتخریج

الفقهي في المسائل العصرية على مذهب إمام واحد؟

فيقال التخریج الفقهي للمسائل والنوازل على مذهب الإمام أحمد، ويؤلف كتاباً آخر على مذهب الشافعي؛ لأن الاهتمام في هذا الفن يمنع بإذن الله من التناقض والاضطراب الذي يراه القارئ لبعض الآراء في البحوث المعاصرة.

- الأمر الآخر من المعلوم أن دراسة الفقه عن طريق الكتاب الفقهي المطول الذي يقوم على الاستدلال، والحجج سواءً منها المتعلق بالفقه المقارن بين المذاهب، أو بين المذهب الواحد كان قائما عند الفقهاء المتقدمين في دروسهم، وإلى وقت قريب حتى ذكر من ذكر في ترجمة بعض علمائنا من أئمة الدعوة أنه كان يستظهر المغني بسبب كثرة القراءة عليه، ولما أراد ابن البشير وابن الحاجب وابن شاس، وهم من علماء المالكية اختصار الكتب المعتمدة المطولة عند المالكية، وجعل المسائل على تبويات بلا استدلالات كجامع الأمهات لابن الحاجب، وعقد الجواهر الثمينة لابن شاس = كره علماء المالكية هذا الاختصار، وعنفوا على تقريب المذهب المالكي بهذه الطريقة حتى قال بعض المالكية : إنهم فسّدوا الفقه كما ذكر ذلك الشاطبي والونشريسي .
- وسؤالي ما توجيه شيخنا حفظه الله في إحياء هذا النوع من الكتب في دروس المساجد بحيث تقرأ كتب المطولات، ويكون وظيفة الشيخ هو إزالة الإغلاق، وتوضيح الأقيسة بما لا يهدم فائدة قراءة الكتاب المطول حتى يستفيد الطالب لغة الفقهاء وتقوى الملكة الفقهية؟
- النقطة الثالثة من المعلوم أن علم الفقه علم يحتم على الفقيه أن يكون مخالطا لمجتمعه ومشاركا له، فهو ليس من العلوم التجريبية البحتة التي يضبطها متخصصها عن طريق النظر العقلي، بل هو علم يقوم على مباشرة الفقيه لأسباب الحياة، ومعرفة بأحوال الناس وحاجاتهم، ولهذا كانت كتب الأئمة باختلاف تنوعها كانت على حسب عصورهم، وما يحتاجونه ولئن كان هذا الأمر ظاهرا جليا عند علمائنا والأئمة الأربعة، ومن جاء بعدهم، فإنه في العصور المتأخرة غير ظاهر بسبب طريقة معاش الناس

ووظائفهم خاصة طلبة العلم؛ حتى أصبح الفقيه في غالب المتخصصين اليوم قد يدرك تعاملات البيع والشراء في أزمان قديمة كانوا يتبايعون فيها، ومسطرة في كتب الفقه مثل: مسألة مد عجوة، وقفيز الطحان، وبيع الاستجرار، وبيعة أهل المدينة، فهو يدرك ذلك إدراكاً تاماً؛ لكنه في البيوع المعاصرة التي لها مسمى عالمي اقتصادي كمسألة: البيع على المكشوف، أو مسألة التورق المصرفي في حقيقة تعامله الواقعي، وليس المسطور في البحوث لا يدرك ذلك، وقد يدرك مقدار القلة، والرطل، والفرق بين الرطل العراقي، والرطل الحجازي؛ لكنه لا يدرك مقياس البرميل النفطي، أو الأونصة من الذهب، ومقدار كل واحد منهما ولا شك أن هذا الأمر يتطلب دراسة وافية في أسباب ذلك فهلاً من شيخنا العلامة توضيح سبب هذا وهل العبرة والخطأ في سبب الكتابة الفقهية؟

تعليق معالي الشيخ صالح آل الشيخ على مداخلة الشيخ الدكتور عبد الله السلمي.

أشكر للأخ العزيز الدكتور الشيخ عبد الله السلمي الذي نستمع إليه في كثير من مسأله،
وفتاواه ونرجو له التوفيق في مستقبل أيامه.

المسائل الثلاث التي ذكرها، ونحى فيها إلى نحو الاستفادة من الفقه:

المسألة الأولى: مسألة التخريج على مذهب واحد.

مقتضى الرسائل العلمية الحديثة، وأنظمة الجامعات، ونحو ذلك أن يكون النظر الفقهي في
الرسائل الجامعية على المذاهب المختلفة يعني الفقه المقارن، أما التخريج على مذهب واحد،
فهذا يحتاج إلى نظر، واستصدار أوامر فيه فيما أحسب، وقرارات جامعية؛ لأن التخريج على
مذهب واحد إذا كان في الرسائل العلمية، فإنه يفقد الطالب فهم التخريج إذا كان على
مذهب آخر، ومقصود الرسائل العلمية ليس هو أن يكون مفتياً.

هي مقصودة بأن يتعلم، فيحضر الطالب رسالة الماجستير ورسالة الدكتوراه ليتعلم، وليس
ليتصدر، ولكن ليتعلم، ثم يعلم في ذلك.

فالتخريج إذا كان على المذاهب الأربعة، ولو قلّت المسائل أفضل من أن يكون على
مذهب واحد، وتكثر المسائل؛ لأن إحداث الملكة الفقهية يكون بنحو أمثلة من التخريج في
المذاهب كلها خاصة في مرحلة الدكتوراه، ولكن في خارج الرسائل، فإن ضبط العلم يكون
بالتخريج على مذهب واحد لا شك.

أما المسألة الثانية: التي ذكرها الشيخ، وهي في القراءة في المطولات كالمغني ونحو ذلك. فإن القراءة في المطولات مفيد، ولكنه لا يؤسس العلم. فهو مفيد لطلاب العلم الذين أُسِّسَ لديهم العلم من دراسة المختصرات، وشروحها، وفهمها، فالذي يقرأ في المغني هم طلبة علمٍ متمكنون أساتذة يقرأون ليستفيدوا.

فمن يعاني الإفتاء يقرأ في المطولات ليستفيد ويفيد؛ لكن أن يستغنى بالمطولات عن المختصرات، فهذا لا يكون فيه فائدة في العلم، وجرّد المطولات كان موجوداً عند أهل العلم، ولكن يكونوا أصحاب فائدة.

سألت سماحة الشيخ الجليل عبد العزيز بن عبد الله بن باز - رحمه الله تعالى ورفع درجته في الجنة - مرة هل حضرت عند الشيخ الجَد الشيخ محمد بن إبراهيم قراءة في كتب السنن كسنن أبي داوود، والجامع للترمذي، ونحوها؟

قال: لا، أنا في وقتها كنت صغيراً، ودخلت عليهم مرة، وهم يقرأون الجامع للترمذي، وكان يقرأه الشيخ صالح بن عبد العزيز - وهو ليس قاضي الرياض، بل هو أحد آل الشيخ توفّي صغيراً، وكان طالب علم متمكن، وكان يقرأ على الشيخ - وما كان يؤذن لنا أن نحضر المطولات، أو شروح كتب السنة المطولة حتى أتمنا الكتب الأولى.

فكانت طريقة أهل العلم أن شروح المطولات مثل شروح الصحيحين، وشروح السنن، وشروح الكتب الفقهية المطولة أنها كانت للخاصة لمن يستفيد؛ لأن الطلاب إذا أخذوا بعض الخلاف في الكتب المطولة لم يكن سهلاً عليهم أن يضبطوا أسس المسائل.

أما المسألة الثالثة: وهي عدم العناية بالأمور المعاصرة خاصة في المكابيل والموازن، أو في الصور المعاصرة كما مثل: مد عجوة ونحوها من الأمور القديمة، والأمور الحديثة مثل البيع

المكشوف، أو بيع الخيار، أو نحو ذلك لا شك أنها مسألة مهمة لا بد أن يكون في الكليات الشرعية، والقضاء عناية بالمسائل الجديدة.

أما كتب الفقه لا بد أن تقرأ كما هي، وذهبنا إلى أفريقيا، وإلى بعض الدول في آسيا ووجدنا المسائل الفقهية هذه موجودة عندهم. وذهبت لبلدان فيها ضعف ووجدت الناس في القرى يسألون، وعندهم مد، وعندهم صاع، وعندهم بعض الأشياء الموجودة.

فعدم وجود العناية بالمسائل القديمة التي تُحدث أول درجات الملكة الفقهية = لا أرى أنه يكون من المفيد لطالب العلم؛ لكن إذا قرأها ودرسها يضاف إليه المسائل الحديثة وخاصة المكاييل والموازين.

وضرب الدكتور عبد الله أمثلة: كمسألة برميل النفط، أو غيره، وهذه مسألة كبيرة في المكاييل والموازين قل أن يعرف طلبة العلم المكاييل والموازين، وهذه ليست من العصر الحاضر، أو طلاب العلم الآن، بل من قديم، وهو يحدث إشكال عند الفقهاء، وطلبة الفقه حتى من عنده عناية بالفقه يحصل عنده خلل في الموازين والمكاييل.

مثلاً: ما هو نصاب الزكاة بالذهب؟ كم المتقال؟ وماذا يواكب من غيره؟ الوسق كم هو؟ كم يعادل من كل هذا النصاب إذا كان من الذهب؟

الذهب هل يختلف؟ أربع وعشرين قيراط غير عن واحد وعشرين قيراط، غير عن ثمانية عشر في نصاب الزكاة.

عندما أتكلم عن المسافات، الميل مثلاً في أربعة برد ما هو البرد؟ وكم هو؟ وكيف؟ ثم هناك قاعدة هل هذه المكاييل والموازين هل يراد بها التحديد أم يراد بها التقريب؟

هذا خلاف فقهي قوي أي: هل المكايل والموازين والمسافات يراد بها التحديد، أو يراد بها التقريب؟ وهذا خلاف فقهي موجود، والقواعد الفقهية، وألف فيه النووي رحمه الله تعالى، وهناك من كتب في المكايل والموازين كثر لكن المكايل والموازين تختلف فهناك مكايل وموازين في مصر، ومكايل وموازين في الحجاز، وفي الشام وبغداد.

المسافات تختلف كيف تقاس المسافة؟

مثلا في الزمن الأول يقال الميل هو كيف يحسب؟ يحسبون يقولون كذا ذراع والذراع كذا شبر، والشبر هو كذا أصبع، والأصبع هو وضع عشر حنطات بعض الحنطة واحدة في بطن الأخرى حتى تجمع عشر.

يعني تفاصيل التفاصيل تنبئك عن دقة نعم لا حاجة لها، ولكن هي تدريب رياضي وتدريب لذهن الفقيه حتى يتعلم كيف يفكر، وأن العلماء كانوا دقيقين يبرئون ذمتهم. وكيف يحسب هذه الحسبة؟ أي أن القصد من الفقه براءة الذمة، وانتبه انتبه في هذه المسألة أي: الموازين والمسافات، فالمكايل في الزمن الأول مختلفة فالصاع النجدي، والمد النجدي هل هو نفسه النبوي؟ لا، مختلف الصاع النجدي أكبر، فإذا هناك اتحاد في المسميات، واختلاف في الحقائق، وهذه لا يمكن أن تنتزع من البحث الفقهي والتدريس الفقهي.

والمناسب -ومثل ما تفضل به فضيلة الدكتور عبد الله- أن يدرّس القديم كما هو ويضاف عليه شروحات الخلاف القديم في الموازين، والمكايل، والمقاييس في المسافات، ويؤتى بالجديد، أو تكون مادة مستقلة في الجديد في الموازين والمكايل، وهي حرية بذلك، أو بحث مستقل، أو دراسات مستقلة لأنها متفرعة في كثير من الأمور.

اليوم مثلاً: لمن رحل إلى البلاد التي الشمس فيها لا تغيب، أو يكون الليل فيها أكثر من أربع وعشرين ساعة، ويمكن بعضكم ذهب إلى شمال أوروبا موجودة الشمس تستمر أشهر،

فالشمس تكون موجودة كيف يقدر وقت الصلاة؟

وهل يقدرها بالتوقيت؟، أو بأقرب بلد؟، أو بدوران الشمس في الأفق؟

مذاهب، وأقوال لأهل العلم، لكن من لم يذهب يكون كابن حزم يخطئ في الحج؛ لأنه لم يحج فيتكلم يقول:

يقيس على أقرب البلدان إليه. أوقات الصلوات لا بد أن تذهب، وترى حركة الشمس في أربع وعشرين ساعة في كبد السماء كيف تكون، فترى أنها ابتدأت من مكان، وفي اليوم رجعت إلى نفس المكان تدور نفس المكان، فإذا سيقسم اليوم باعتبار ذلك.

إذا كان الليل يستمر أيام، أو أشهر كيف تحسبها؟

فإذا هناك مسائل تفهمها على نحو الفقه القديم الموجود في الكتب، ولكن فهمها عصريا لا بد من ممارسة، ومشاهدة. الجمع بين الممارسة والمشاهدة مهم، وخاصة في المجامع العلمية، وفي رسائل الدكتوراه وفي رسائل الماجستير في التخصصات فلا يسمح لأحد أن يكتب في مسألة موجودة في العالم، ولا يذهب ويراه بعينه لا يمكن بالوصف أن تكتب رسالة علمية وأنت لم تذهب، ولم ترحل، ولم تسافر حتى تراها بعينك؟ هذا نقص كبير أن تكتبه نظريا. كذلك يكتب مسألة مثلا في الخيار الموجود في البيوع المعاصرة في البورصات العالمية، ومعناه؟، وكيف يتم؟، وهو لم يذهب لبنك ويرى كيف ينفذ.

فيحصل عنده قصور، وخلل، فإذا كان الطالب يذهب، ويستقرأ الوصف نظريا من الورق،

فإنه لا يمكن أن يدرك الفقه إذا كانت الصورة موجودة في الواقع اذهب إليها.

صورة بيع الخيار، وصورة بيع السوفتجة القديمة، وكيف تتم حالياً؟
لا بد أن تذهب للبنك وترى كيف ينفذونها فعلياً؟؛ ولذلك كيف تبني الحضارة؟ كيف
يكون التطور؟ كيف يبني الانفتاح الفقهي المدلل؟ لا بد من الجمع ما بين العلم الصحيح
وما بين المشاهدة الواقعية ببارك الله فيكم.

مداخلة فضيلة الشيخ الدكتور يوسف الشبيلي:

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد، وعلى آله وصحبه أجمعين، أما

بعد:

أهنئ المعهد العالي للقضاء، وأهنئ جامعة الإمام على هذه الباكورة بهذا الاستهلال بهذه اللقاءات العلمية بهذه المحاضرة القيمة الرائعة من معالي شيخنا الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ، وهذا الحقيقة يعطي انطبعا بأن اللقاءات إن شاء الله تعالى على هذا النسق ستكون بهذه القوة، وبهذه المتانة التي سمعناها، وأمتعنا بها معاليه، وحلق بنا في سماء المدونات والتصنيف الفقهي بدءاً من العصر الأول، وحتى العصر الحاضر في وصف بديع وكلمات موجزة بينت الكثير مما يتعلق بالتدوين الفقهي وختمها بوصايا مهمة للغاية. وفي الحقيقة استوقفتني الوصية الثانية من معاليه، وأرى أنه وضع إصبعه على الجرح، وهي تتعلق بالرجوع إلى المصادر الفقهية الأولى.

الآن الحقيقة نحن في هذا العصر الذي اعتبره عصر الثورة في النوازل الفقهية، وهو يختلف عن سائر العصور السابقة، فهو بحاجة الاجتهاد الفقهي، وبخاصة إلى نظر وتأصيل ودراسة النوازل المعاصرة من خلال هيئات الاجتهاد الجماعي: الجامعات - الأقسام العلمية - البحوث، والرسائل العلمية وغيرها.

لكن الحقيقة أجد فجوة كبيرة جداً ما بين الباحثين في هذا العصر، والرجوع إلى المصادر الأولى التي تفضل معاليه بذكرها، وأنه ينبغي لطلبة العلم أن يرجعوا إلى تلك المصادر.

في كثير من النوازل المعاصرة نجد أن الناظرين والباحثين، أو طلبة العلم قد تحكمهم في الحكم على النازلة بعض القيود، والتصورات التي ذكرتها المصنفات المتأخرة مما يؤدي إلى تضيق على كثير من الناس في كثير من المسائل ليس بسبب قصور في الشريعة، ولا بسبب عدم شمولية هذه الشريعة، ولكن من فهم خاطئ من بعض طلبة العلم، أو من بعض الناظرين لبعض النصوص في المصنفات المتأخرة مما حدى إلى أنهم يحاولون أن يقولوا إن حَسَنَ التعبير، بأن يجعلوا هذه المسائل في القوالب التي وضعت في تلك المصنفات المتأخرة، فما ذكره معاليه من ضرورة الرجوع إلى المصنفات الفقهية الأولى في العصور الأولى هي الحقيقة المصدر القريب من عصر النبوة الذي ينبغي أن نحياه ونرجع إليه، وفي الحقيقة هناك تجربة قام بها معهد البحوث، والتدريب في البنك الإسلامي للتنمية حول هذا الموضوع في جزئية يسيرة من المعاملات المالية المعاصرة رجع فيها إلى المصنفات الفقهية الأولى، فوجدوا في الحقيقة كنوزا عظيمة يمكن أن نستأنس بها في النوازل المعاصرة.

أنا أتمنى شيخنا بحضورك هذه الليلة، والحقيقة بما أمتعتنا به أن تخرج هذه التوصية بقطر عملي وبادرة عمل يمكن أن تتبنى جامعة الإمام شيئا على هذا النحو في إحياء التراث الأول، وربطه في النوازل المعاصرة بحيث يستطيع طالب العلم، والأستاذ في الكلية يضبط هذه الأشياء، فإن كان من عمل مشروع، أو مركز يخصص، لهذا الأمر أتمنى من معاليك نسمع شيئا حول هذا الموضوع.

وشكر الله لكم ما سمعناه من كلمات ثرية، وعمق علمي، والحقيقة أنا مدين لكم بكوفي طالبا عن بعد من الطلبة الذين استفادوا كثيرا من محاضراتكم، والأشرطة لاسيما المحاضرات في التأصيل العلمي، وفي طلب العلم لا تزال في الحقيقة تثري في نفسي الحرص والهمة في

طلب العلم، ونسأل الله تبارك وتعالى أن يجزيك خير الجزاء على ما قدمته وما تقدمه وأن يجعل ذلك في ميزان حسناتك.

تعليق معالي الشيخ صالح آل الشيخ على مداخلة الدكتور يوسف الشبيلي

بارك الله فيك، أشكر لأخي الشيخ الدكتور يوسف الشبيلي ما ذكره وأنا أتفق معه. حقيقة لم أتجاسر؛ لأن أقول إن الكتب الفقهية قبل سنة أربعمئة هجرية هي مهمة، أو هي أهم لمن يدرس النوازل الحديثة من الكتب المتأخرة.

وذلك أن الكتب الفقهية الأولى كتب مستقاة من النص، أو من سعة الصحابة والتابعين، أو من الرأي والعقل الصحيح والقياس الصحيح.

تجدها خلية - كل الكتب قبل الأربعمئة - من التعريف، خلية من الشروط، خلية من الأركان، فلا تجد الباب يتدئ بالتعريف لغة، واصطلاحاً، ولا تجد فيه أركان، ولا تجد فيه الشروط التي ابتدأت في البيع في أوله أربعة، ثم صارت سبعة في بعض الكتب، ثم صارت اثني عشر، والشروط في النكاح كانت اثنين، أو ثلاثة، ثم صارت في بعض المؤلفات بعدها خمسة، ثم صارت عشرة، ثم صارت خمسة عشر، ثم نحو ذلك التعاريف.

الذي تفضل به الدكتور يوسف دقيق، وعميق الذي يريد أن ينظر للنوازل بسعة الشريعة، فإنه يفهم الفقه بطريق كتب الأئمة الأربعة الأولى التي ذكرنا، وسعة النص. الكتب المتأخرة تفهم بها الفقه، لكن يصعب أن تجعلها تقييدك في فهم النوازل المعاصرة، والأمثلة لذلك كثيرة.

التعاريف الآن جزء من الخلاف الفقهي القوي في المسائل المعاصرة راجع للخلاف في التعاريف. نشأت التعاريف في كتب الفقه - وهذا علم مستقل كيف نشأت التعاريف؟ -

تعريف مثلاً: البيع - أترك تعريف الصلاة والزكاة والصيام والحج - الآن نأتي في المعاملات
تعريف البيع، تعريف الشركة، تعريف الحوالة، تعريف الربا نفسه، تعريف المزارعة المساقات،
تعريف الاستصناع.

التعاريف هذه من أين أتت؟ مثلاً الحوالة تعريف وثلاثون صفحة.

هي ليس فيها إلا حديث واحد عن النبي صلى الله عليه وسلم، ((من أحيل على ملئ
فليحتل))^(١).

التعاريف هذه كيف نشأ التعريف؟ - الذي يقيدنا لفهم الحياة المعاصرة - نشأ التعريف
كحركة تجميعية لأقوال المذاهب لأقوال كتب المذهب قبل نشوء التعريف؛ لأنها لما جاءت
الفلسفة، والمنطق، وصارت العلوم كلها بالحدود تفهم، وكل شيء جُعل له حد، والحد لا بد
أن يكون من صفاته كذا، وكذا = نشأت التعاريف.

التعريف يأتي بعد المسائل ينظرون في مسائل الإيماء، أو مسائل المذهب بحسب الكتب التي
بين أيديهم، وينشئون تعريفاً ينطبق على تلك المسائل هذه التعريفات مصنوعة ليست هي
أقوال الأئمة. هي تُقَرَّب العلم نعم. نفهم بها العلم نعم؛ لكن أن تكون مضيقاً لنا لسعة
الشرعية في فهم الواقع المعاصر الفقهي؟

لا أختار ذلك، ولا أظن مُجْتَهِدَ فقهٍ معاصرٍ يعاني النوازل يختار هذا التضيق لفهم الفقه بناءً
على التعاريف، والشروط الموجودة في كتب الفقه.

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل مسند أبي هريرة رضي الله تعالى عنه، ٤٦٣/٢، ح (٩٩٧٤) تعليق شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

أما الأركان، فالركن سهل، والأركان هي ما تقوم به ماهية الشيء فما يقوم به البناء هو الركن، فهو سهل؛ لأنها تقوم بحقيقة الشيء، وأركان البيع ما يقوم به البيع، وأركان النكاح ما يقوم به النكاح وهكذا في سائر الأركان.

ليس هناك إشكال لكن التعاريف، والشروط هي التي فيها الإشكال إذا تقيدت بها. عندما يأتي: فقيه سيتكلم عن مسألة معاصرة ويقول هم عرفوا الحوالة بكذا، ما يمشي هذا يا أخي!!

لأن تعريف الحوالة جاء متأخرا بعد سنة خمسمائة للهجرة، تعريف البيع جاء بعد سنة ستمائة للهجرة

البيع مبادلة مال بمال عندما تأتي مثلا: المجامع الفقهية أرادت أن تحل البيع مبادلة مال بمال في بيع العلامات التجارية "برانند نيمز"، البرانند تباع لها قيمة شركة لها خمسين ستين مائة سنة تريد أن تباع اسمها بعشرة مليار.

عندما تأتي إلى تعريف كتب الفقه للمال ما هو المال؟

لا بد أن يكون المال عينا وليس هناك معنى لغير ذلك، فجاء المجمع الفقهي قبل نحو عشرين سنة، أو نحو ذلك لما أتوا لبيع البرانند هذه العلامات التجارية قالوا: لكن المال ما هو؟ دخلوا في تعريف المال؛ حتى لا يغيروا في التعريف شيئا. قالوا المال: ما يتمول من أعيان، أو معاني، فأدخلوا العلامات التجارية التي هي معانٍ مكتسبة نتاج جهد مكتسب، فأدخلوها في معنى المال حتى ينطبق على التعريف، وكانت سعة كبيرة بيعت بها علامات تجارية كثيرة وللمجامع الفقهية - وخاصة مجمع الفقه الإسلامي الدولي الذي يرأسه الآن فضيلة الشيخ الدكتور صالح

بن حميد وفقه الله- لها الكثير من الاجتهادات المصيبة؛ لأن هناك نقاش حر، وعميق، والمجلة التي يصدرها فيها الكثير.

اللجان العلمية التي في البنوك الإسلامية لهم كثير من الإصدارات- أظن الدكتور يوسف في أحد هذه اللجان لا أدري-، وفيها الكثير من الإصدارات المهمة وخاصة في البيوع الجديدة. الخلاصة:

أن الرجوع بإعادة تحقيق كتب السلف كتب الأئمة الأربعة، وتلاميذهم في الفقه هي جزء مهم من التجديد المعاصر للفقه الإسلامي؛ لأنها تخلو من تقييدات المتأخرين التي غلب عليها المنطق، والفلسفة، ورعاية الأقوال السالفة في صنع التعاريف، وصنع الشروط وما أشبه ذلك.

العلم قال الله قال رسوله *** قال الصحابة هم أولو العرفان

ما العلم نصبك للخلاف سفاهة** بين الرسول وبين رأي فلان

الأئمة الأربعة يدورون حول هذا المعنى كلهم، والكتب السالفة تدور حول هذا المعنى فالتفقه عليها مع الكتب التي ذكرت= هو مفيد جدا جدا في النوازل المعاصرة؛ لكن الفقه لا يمكن أن تفهمه إلا بدراسة الكتب الفقهية المتأخرة، أي: لا يمكن أن يفهم الحنبلي الفقه إلا بدراسة الفقه على نحو الكتب المتأخرة، والمالكي لا بد أن يدرس على هذا النحو فقه المالكية المتأخر خليل وشروحه إلى آخره، الشافعي لا بد أن يقرأ المنهاج وشروحه ونحو ذلك، الحنفي لا بد أن يقرأ مختصر القُدوري والغنيمي وكنز الدقائق وشروحها أو الدر المختار حاشية ابن عابدين إلى آخره، لا بد أن تقرأها للتفقه لكن الاجتهاد في النوازل هذا موضوع آخر.

شكرا الدكتور يوسف على هذه اللفتة المهمة في ذلك، وأرى أن يحال هذا الموضوع لمجلس القسم في المعهد العالي للقضاء، وأن يدرس:
 كيف نحبي كتب الأئمة الأربعة في الفقه، وتلاميذهم؟
 ويكمل ذلك بدراسة ذلك عبر الجامعة، وإن شاء الله يكون في ذلك خير عظيم لدراسة الفقه الإسلامي شكرا لكم.

كلمة الخاتمة من عميد المعهد العالي للقضاء معالي الشيخ الدكتور عبد السلام
 السليمان.

شكر الله لكم معالي الشيخ، ولعل الدكتور خالد الوديناني رئيس قسم الفقه يتبنى هذه الفكرة مع القسم. أشكركم معالي الشيخ صالح بن عبد العزيز آل الشيخ على هذه المحاضرة القيمة، وعلى النصائح التي وجهتموها لنا جميعا، وكذلك الشكر لمعالي مدير الجامعة على حضوره ودعمه للمعهد العالي للقضاء، وشكرا لكم أيضا أصحاب السمو الملكي الأمراء وأصحاب المعالي والحضور الكرام، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.